

النزاع
على رواق الأكراد
في الأزهر الشريف

الدكتور محمود زايد

النزاع
على رواق الأكراد
في الأزهر الشريف



الأشراف العام للمطبوعات: صديق صالح

التسلسل: ١٧٩

الكتاب: النزاع على رواق الأكراد في الأزهر الشريف

المؤلف: الدكتور محمود زايد

التصميم: لاس

تصميم الغلاف وخطه: أحمد سعيد

رقم الإيداع: ١٣٦٩ لسنة ٢٠١٧ من المديرية العامة للمكتبات العامة

عدد المطبوع ٥٠٠

سعر النسخة: ٣٠٠٠ دينار

مكان الطبع: مطبعة زين، السلیمانیة

سنة الطبع: ٢٠١٧

مؤسسة زين

إحياء التراث الوثائقي والصحفي الكردي

العراق: إقليم كردستان، السلیمانیة؛ الشارع ١١ بيره مكرون، محلة ١٠٧ برانان،

(عمارة زين) بجانب (مسجد الشيخ فريد)

الأرضي: ١-١٢٩٢٠١٢٣٣٠٥٣٣٣ ص. ب: ١٤ بختياري

آسياسيل: ٠٧٧٠١٤٨٤٦٣٣ أو ٠٧٧٠١٥٦٥٨٦٤ كورك ٠٧٥٠١١٢٨٣٠٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

لم يقتصر دور الجامع الأزهر التعليمي منذ إنشائه على الطلبة المصريين فقط، وإنما امتد إلى كل أرجاء العالم الإسلامي، بل شمل طلبة العلم المسلمين في البلدان والدول ذات الأقلية المسلمة. وكان قد أُطِيقَ اسم «الطلبة الأغرّاب»، أو «الطلبة الغرّباء» على الطلاب غير المصريين الذين وفدوا للتعلم في الأزهر الشريف¹، وكان لكل أبناء جنسية منهم رواق في داخل بناية الجامع الأزهر؛ للمعيشة الكاملة والمذاكرة والإطّلاع والرعاية الصحية ونحوها؛ مثل: رواق الأتراك للطلبة الأتراك، ورواق الهنود للطلبة الهنود، ورواق السلیمانیة للطلبة الأفغان، ورواق الشوام لطلبة بلاد الشام، ورواق

1 في القانون (١٠٣) لعام ١٩٦١م، أصبحوا يُسمَّون: "الطلاب الوافدون، أو طلاب البعوث الإسلامية".

المغاربة لطلبة بلاد المغرب العربي، إلى غير ذلك من الأروقة التي بلغ عددها في بعض الأوقات خمسين رواقًا للمصريين والغرباء. وكان لكل رواق قوانينه ولوائحه الخاصة والعامة التي تنظم كيفية الانتساب، وتوزيع الجراية، والتعليم، والحقوق، والواجبات، وخلافه. وبخصوص الموارد المالية، كان لكل رواق أوقافه الخاصة والمشاركة مع غيره، والعامة على الجامع الأزهر ككل. ولكل رواق رئيس يُعرف بـ"شيخ الرواق"، ووكيل يُعرف بـ"وكيل الرواق"، ومن مهمتهم إدارة أمور الرواق وصيانة حقوقه وشؤونه.

وكان من أروقة الغرباء، رواق يُطلق عليه: «رواق الأكراد»¹، خاص للطلبة الكورد القادمين من عموم كردستان، سواء الذين وفدوا من شرق كردستان التابعة سياسيًا لإيران وقتذاك، أو من باقي أجزاء كردستان التي كانت تابعة سياسيًا للدولة العثمانية قبل انهيارها. ولم أتوصل بعد إلى مبدأ تاريخ إنشاء هذا الرواق،

1 أعلم أن الكورد لا يفضلون أن يُطلق عليهم مسمى «الأكراد»، ويطلقون على أنفسهم "كورد"، ويرون من الواجب على الآخرين أن يلتزموا بذلك. لكني هنا مُجبر (أكاديميًا) أن ألتزم مسمى «رواق الأكراد»؛ حيث ورد هكذا في الوثائق وعلى ألسنة طلابه، ولا أستطيع ذكره في صيغة «رواق الكُرد» أو «رواق الكورد». أما في غير ذلك من غير النصوص فإني استخدمت «الكورد»؛ تطبيقًا للمنهج الذي يفيد بضرورة كتابة العلم بما يكتبه به أصحابه.

2 كانت منطقة كردستان بين إمارات مستقلة وشبه مستقلة، حتى تم تقسيمها بين الدولتين العثمانية والصفوية بعد صراعهما الحربي بدءًا من موقعة جالديران عام

فهناك من يرجع تاريخ إنشائه إلى العهد المملوكي، وآخرون يقولون في العهد الأيوبي. ولا يزال بحثي في هذا المجال جاريًا لحسم الأمر بالأدلة والبراهين الوثائقية¹.

وهذا الكتاب مخصص لقضية أثّرت بقوة في أواخر القرن التاسع عشر الميلادي، واستمرت حتى عام ١٩١٩م. وتدور حول ادّعاء طلبة الأزهر الكورد من شرق كردستان التابعة سياسيًا لإيران أن «رواق الأكراد» في الأزهر الشريف خاص بهم دون غيرهم، وقالوا: إن الرواق اسمه «رواق الأعاجم» أو «رواق العجم». أما الطلبة الكورد

١٥١٤م وحتى انهيار الدولة العثمانية في أعقاب الحرب العالمية الأولى (١٩١٤-١٩١٨م). وتطبيقًا لاتفاقية سايكس بيكو ١٩١٦م تم تقسيم كردستان بين أربع دول؛ فجنوب كردستان ضمته بريطانيا للعراق التي كانت تحتلها، وغرب كردستان ضمته فرنسا إلى سوريا الواقعة تحت احتلالها، أما شمال كردستان فقد ضُم إلى تركيا تحت حكم أتاتورك، وبقي الجزء الشرقي من كردستان مع إيران. ولا يزال هذا التقسيم باقياً حتى الآن، وإن كانت بعض الأوضاع السياسية تتغير جزئياً حالياً- خاصة في كردستان العراق- نحو سعي الكرد لتحقيق طموحهم القومي في إعلان دولتهم الموحدة والمستقلة وفق نظام حكم يرتضيه الشعب الكردي نفسه.

1 في حقيقة الأمر، إن موضوع رواق الأكراد في الأزهر موضوع كبير، أشتغل في جمع وثائقه منذ عام ٢٠٠٩م حتى الآن (٢٠١٦م). وقد شارفت على الانتهاء. وهي عملية صعبة؛ حيث أقوم بعملية جرد دقيق لملفات وسجلات ووثائق الأزهر والأوقاف وعابدين ومجلس الوزراء والخارجية والمحاكم الشرعية ودفترخانه وغيرها، مُسْمِئاً على وثائق متناثرة هنا وهناك تخص رواق الأكراد. وقد نسختُ (كتاباً) ما يتجاوز الألف وثيقة. أرجو أن أتمكن من إخراجها للنور في عمل علمي في وقت قريب، تحت مسمى: "رواق الأكراد في الأزهر الشريف".

من باقي أجزاء كوردستان فتمسكوا بأن الرواق للطلبة الكورد من عموم كوردستان، وأن الرواق اسمه «رواق الأكراد».

وقدّمت الشكايا والعرائض من قبل الطلبة الكورد التابعين سياسياً لإيران إلى مشيخة الأزهر أكثر من مرة، مدعمةً بأدلتهم وحججهم، وطلبوا تدخل القنصلية الإيرانية في القاهرة، بل ورفعوا دعوى أمام القضاء في المحكمة المدنية المختلطة لأخذ حكم باختصاص الرواق بهم دون نظرائهم الكورد الآخرين. وفي المقابل وقف الطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسياً للدولة العثمانية أمام تلك الجهود، معتمدين على ما معهم من أدلة وأسانيد.

أما مشيخة الأزهر ومجلس إدارتها فقد كان لهما دورٌ بارزٌ في الفصل في هذه القضية، كما حاولت القنصلية الإيرانية الضغط بثقلها السياسي لحسم القضية لصالحها، إلى غير ذلك من الأحداث التي سوف يرصدها هذا الكتاب لنعرف تفاصيلها والنتائج التي أسفرت عنها، مع تقييم موقف كل طرف، وأثر ذلك في خصوصه وعمومه. معتمدين في ذلك على الوثائق المحفوظة في دار الوثائق القومية المصرية، وفي دفترخانه "وزارة الأوقاف المصرية" أيضاً، والتي تُتناول لأول مرة، بناءً على ما قمت به من عملية بحث استقصائية عامة في المراكز العلمية في مصر وكوردستان وإيران وفي الأرشيف العثماني وغيره، والتي أسفرت بأنه لا معلومات لديهم عن هذه القضية من قريب أو من بعيد. وجدير بالذكر أنني

استخدمت بعض الاختصارات في الكتاب، مثل: (د. و. ق. م)، وهي اختصار لـ "دار الوثائق القومية المصرية". و (ك، ش) وهي اختصار لـ "الكود الأرشيفي" للسجل أو الملف داخل الوحدة الأرشيفية. وأخيرا، فلحد علي، فإن هذه أول محاولة أكاديمية تلقي الضوء على جانب من حياة طلبة الكورد الأزهريين في مصر في أواخر القرن التاسع عشر وبدايات القرن العشرين من خلال الوثائق، وهي مرحلة أولية للمشروع العلمي الكبير الذي سبق وأن أشرت إليه، والذي سوف يتناول كل جوانب الطلبة الكورد في الأزهر منذ قدومهم إليه -سواء في العصر الأيوبي أو المملوكي- وحتى نهايات القرن العشرين، تحت مسمى «رواق الأكراد في الأزهر الشريف». وكلي آذان مصغية لمن يقدم إليّ معلومةً جديدةً، أو ملحوظةً، أو نقداً، أو نصحاً؛ فالمؤمن مرآة أخيه. والحكمة ضالة المؤمن، أتى وجدها فهو أحق بها.

والله وليُّ التوفيق.

د. محمود زايد - القاهرة - ٢٠١٦م

بنكهى زين
www.zheen.org



بنکھی ژین

www.zheen.org

رواق الأكراد:

كان بالجامع الأزهر رواقٌ يسمى: «رواق الأكراد»، يَنْتَسِبُ إليه كل كورديّ الجنس. وكان موقعه في الجامع الأزهر على يمين الداخل من باب المزيّنين^١. ولما ساءت حالته المعمارية أمر الخديو عباس حلمي الثاني (١٨٩٢-١٩١٤م) بهدمه مع الأروقة المجاورة والمشابهة له، وأنشئ محلهم الرواق العباسي من ثلاثة طوابق، الأول: لمجلس إدارة الأزهر، والثاني والثالث بهما غرف سكن لطلبة الأروقة التي تم هدمها، حيث وُزعت وفق ما كان لكل رواق من عدد الغرف، فكان نصيب رواق الأكراد أربع غرف^٢.

وموارد رواق الأكراد كانت عبارة عن ريع أوقاف خاصة أوقفها خيرون على رواق الأكراد فقط، وريع أوقاف مشتركة أوقفها خيرون على عدد من الأروقة منهم رواق الأكراد، وريع أوقاف عامة

1 باب المزيّنين أحد أبواب الأزهر التسعة، وهو الباب الرئيس حاليًا. ويتكوّن من باين، لكل منهما مصرعان، ويقع في الواجهة الشمالية الغربية للجامع الأزهر المطلّة على ميدان الأزهر. وقد أنشأه عبدالرحمن كتخدا عام (١١٦٧هـ-١٧٥٣م) ضمن إضافات عمرانية جديدة أضافها للأزهر. وعُرف بباب المزيّنين: لأن المزيّنين (الحلاقين) كانوا يجلسون في الممرّ الخلفيّ له بين المدرسة الطيبرسية والأقيغاوية المؤدي إلى الباب الأصلي، ويحلقون للمجاورين (الطلاب). ينظر: سعاد ماهر: الأزهر أثر وثقافة، إصدارات المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة ١٩٦٢م، ص ٨٩.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (00013 - 5004)، سجل صادر الجامع الأزهر إلى جهات سايرة (غرة رجب ١٣١٣ هـ - ١٣ رجب ١٣١٣ هـ / ١٧ ديسمبر ١٨٩٥ - أول يناير ١٨٩٦م)، ص ١، نمرة (١١٢).

أوقفها الخيرون على عموم طلبية الأزهر الشريف. حيث إن هناك حججاً (إعلامات شرعية) تنص على أن ريع هذه الأوقاف أو جزءاً منها تخص الطلبة الكورد بهذا الرواق.

ولما كانت كوردستان – قبل اتفاقية سايكس بيكو- يوجد منها ما هو تابع لحكومة إيران (شرق كوردستان)، وما هو تابع للدولة العثمانية (باقي أجزاء كوردستان)، فإن رواق الأكراد كان به طلبيةً تابعون سياسياً للجهتين، وكان ذلك أصلاً في النزاع.

أصل قضية النزاع:

لم تكن العلاقة بين طلاب الجهتين وديةً على طول الخط؛ فأحياناً كان يحدث بينهما خلاف إما على توزيع ريع وقف، أو انتساب طالب كوردي للرواق من هنا أو هناك، أو على انتخاب شيخٍ أو وكيلٍ للرواق من إحدى الجهتين، أو على مسائل فرعية أخرى. وحينما يُستجدّ خلاف تُستدعى المواقف السابقة، مع أنه قد بُتّ في كل حالة منها في وقتها!

فمثلاً، بناءً على شكوى من بعض الطلاب الكورد من شرق كوردستان التابعين سياسياً لإيران، إلى مشيخة الأزهر في شهر صفر ١٢٨٣ هـ الموافق يونيو/ حزيران ١٨٦٦ م، يشكون للمشيخة أن

شيخ رواق الأكراد وقتها (الشيخ عبدالله الأربيلي الكردي) لا يسمح لهم بالإقامة في الرواق، ولا يصرف لهم من الجراية الموقوفة على الرواق، ويطلبون فيها تدخل المشيخة لتمكينهم من صرف ما اعتبروه حقًا لهم مثل نظرائهم في الرواق من الطلبة الكورد التابعين سياسيًا للدولة العثمانية.

جدير بالذكر أن كل أمور الرواق وقتذاك كانت تحت تصرف شيخ الرواق، يفصل فيها بما يراه طبقًا للعرف الجاري. وكان دور مشيخة الأزهر هو الإشراف من أعلى فقط، حيث لم تكن قد وُضعت بعدُ قوانينٌ ولوائحٌ تنظم عمل الأروقة في الجامع الأزهر، وتوضِّح اختصاصات والتزامات كلِّ^٣.

1 لا معلومات عندي بعدُ في متى انتسب الشيخ عبد الله الأربيلي الكردي لرواق الأكراد في الجامع الأزهر. لكن الوثائق التي تحت يدي تفيد أنه تم عزله من مشيخة الرواق بعد نحو عشرين عامًا من توليه لها، أي بين عامي (١٢٧٨-١٢٩٨هـ/ ١٨٦١-١٨٨١م). وقضية عزله تلك أخذت مساحةً واسعةً في الوثائق المصرية، بحيث تصلح أن تكون بحثًا مستقلًا بذاته، يتضح فيه دور طلبة الرواق أولاً، ثم المشيخة ووزارة الأوقاف المصرية ثانيًا في معاقبة المخطئين. وأنا في طور إعداده. للاطلاع على تفاصيل ذلك يراجع: وثائق سجلات صادر الجامع الأزهر، تحت الأكواد الأرشيفية (5004-000002)، (5004-000005)، (5004-000006)، (5004-000007)، (5004-000605)، إلخ.

2 الجراية هي الخبز.

3 د.و.ق، م، ووثائق الأزهر الشريف، ك.ش (5004-002569)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في يوم الثلاثاء (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة

وفي هذا الوضع، وبخصوص الشكوى السابقة، قامت مشيخة الأزهر بإرسال خطاب إلى شيخ رواق الأكراد تُعلمه بالشكوى، وتستفهم منه حقيقة الأمر. فردّ الشيخ عبدالله الأربيلي الكردي (شيخ رواق الأكراد) على المشيخة بخطاب مؤرخ بأول ربيع الأول ١٢٨٣هـ- ١٣ يوليو/تموز ١٨٦٦م، ووصل المشيخة في ٤ ربيع أول من السنة نفسها يذكر فيه أنه سمع من شيخ الرواق الذي سبقه ويدعى الشيخ أحمد الكردي، والشيخ أحمد سمع ممن سبقه وهكذا، أنه:

«لا يأخذ جراية من رواق الأكراد غير الأكراد الذين في حكم بغداد ومن أتباع اسلام بول. وأما الكرد المسلمين الذين كانوا في حكم العجم الرافضية لم يأخذ جراية ولا يقعد بالرواق. والآن كل من حضر سوى كان في حكم الاسلام بول أو من العجم يقعد ويأخذ جراية»^١.

أي أنه اعتاد السابقون ألا يُتنسب لرواق الأكراد ولا يأخذ من جرايته إلا الطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسياً للدولة العثمانية،

رقم (١) : د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥-١٩١٦م، ك.ش (002368-5004)، ص ٢٣٣.

1 د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (000601-5004)، سجل وارد الجامع الأزهر (٢٩ رمضان ١٢٨١-١١ جماد أول ١٢٨٤هـ/ ٢٦ فبراير ١٨٦٥- ١٠ سبتمبر ١٨٦٧م)، ص ٢٨، نمرة ٨٩. ويلاحظ على لغة الوثيقة الركاقة، وعدم الضبط اللغوي. وهذه كانت سمة عامة على لغة الوثائق وقتها، فضلاً عن أن كاتب هذه الوثيقة كردي غير عربي، جاء الأزهر ليتعلم.

ومع ذلك فإن الشيخ عبدالله الأربيلي الكردي (شيخ رواق الأكراد) وقتئذٍ سمح للطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسيًا لإيران بالانتساب وبالحصول على الجراية.

إذن، فهذا نموذج من الخلافات التي كانت تحدث بين طلبة رواق الأكراد التابعين سياسيًا للجهتين. تبدأ بالخلاف اللفظي داخل الرواق، وإن لم يستطع شيخ الرواق بالفصل فيما، يتطور الخلاف إلى كتابة العرائض والشكايا لإدارة مشيخة الأزهر، وإجراء التحقيقات حتى يأخذ كلُّ ذي حقِّ حَقَّهُ.

وفي مرة أخرى، حدث نزاع بين الطلبة الكورد في رواق الأكراد بصورة طالمت مدته، وتعدّت أطرافه إلى خارج الجامع الأزهر. وهو النزاع على: مَنْ أحقُّ بـ "رواق الأكراد"؟ هل الطلبة الكورد عمومًا؟ أم الطلبة الكورد من شرق كردستان التابعون سياسيًا لإيران؟ أم الطلبة الكورد من باقي أجزاء كردستان التابعون سياسيًا للدولة العثمانية؟ وما السبب المباشر لاندلاع هذا النزاع؟ ونتائج ذلك؟

سبب تجدد النزاع في ١٨٩٥م:

تجدد النزاع عام ١٨٩٥م؛ بسبب قضية انتساب الشيخ عبدالرحمن الذوقي إلى رواق الأكراد في الأزهر^١. ففي سنة ١٣٠١هـ-

1 سوف يُذكر من هذه القضية ما يخص موضوع البحث فقط؛ لأنه في حقيقة الأمر، أن قضية انتساب الشيخ عبدالرحمن الكردي لرواق الأكراد من القضايا المثيرة في

١٨٨٣م قَدِمَ لطلب العلم في الأزهر الشريف كورديُّ يُدعى عبدالرحمن الذوقي من بلدة "ذوق" التابعة لولاية دياربكر الكوردية. وطلب الالتحاق برواق الأكراد، لكن الشيخ محمود الكردي (شيخ رواق الأكراد وقتها) رفض؛ بزعم أن بلدة "ذوق" تابعةٌ للأتراك، مع أنه أقرَّ بأن عبدالرحمن الذوقي كورديُّ. وتجاه ذلك طلب الأخير الالتحاق برواق الأتراك، فرفض شيخ رواق الأتراك أيضًا؛ بحجة أن الطالب كورديُّ، وأن بلدته من بلاد الكورد^١.

وظلت قضية انتساب الشيخ عبدالرحمن الذوقي مستمرة، كل طرف يأتي بمستندات تؤيد رأيه حتى بداية عام ١٣١٣هـ-١٨٩٥م.

تاريخ رواق الأكراد عمومًا، خاصة وأن الشيخ عبدالرحمن الذوقي أصبح وكيلًا للرواق في عام ١٩١٤م، ثم شيخًا له في عام ١٩١٨م وحتى وفاته في ذي القعدة ١٣٦٠هـ-١٩٤١م. وأحداث قضية الشيخ المذكور أخذت حظًا واسعًا في الوثائق المصرية، وقد قمت باستنساخها كاملةً في طور تخصيص بحث علمي لها. أسأل الله العون والسداد.

1 تولى الشيخ محمود بن الملا خسرو السليمانى الكردي مشيخة الرواق بين عامي (١٢٩٨-١٣٠٤هـ/١٨٨١-١٨٨٧م).

2 د.و.ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (000008 - 5004). سجل صادر الجامع الأزهر (٣ جماد أول ١٣٠١ - ٢ رجب ١٣٠٤هـ / ١ مارس ١٨٨٤ - ٢٧ مارس ١٨٨٧م)، ص٣٥، نمرة ٩٣؛ د.و.ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (001106 - 5004)، سجلات قيد الكشوفات وبعض الوقفيات والاصطلاحات وكشف ثمن الغلال في الفترة من (١٢٨٣-١٢٨٦هـ/١٨٦٦-١٨٦٩م)، ص١٧.

وبعد الشيخ محمود الكردي، تولى مشيخة رواق الأكراد منذ عام ١٣٠٤هـ-١٨٨٧م الشيخ محمد أبو الوفا الذي كان من صاوجبلاغ بشرق كردستان التابعة سياسياً لإيران، ووقف ضد انتساب الشيخ عبدالرحمن الذوقي لرواق الأكراد؛ متعللاً بأنه من ولاية غير ولاية طلبة الرواق، وهي ولاية دياربكر التابعة سياسياً للأتراك حسبما ذكر^٢.

عرض القضية على مجلس إدارة الأزهر:

حيال ذلك، قام الشيخ عبدالرحمن الذوقي بإعداد ملف به مستندات تثبت أنه كوردي من كردستان، وله الحق في الانتساب إلى رواق الأكراد، ثم رفع هذا الملف إلى مشيخة الأزهر بعريضة

1 تولى مشيخة الرواق من عام ١٣٠٤هـ-١٨٨٧م حتى وفاته عام ١٣٣٦هـ-١٩١٧م. يُنظر: د. و. ق، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002220 - 5004)، مجموعة قرارات ومحاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (محرم- ذو الحجة ١٣٣٦هـ / أكتوبر ١٩١٧ - أكتوبر ١٩١٨م)، ص ٢٠٠، ص ٢١٧؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، (- 5004 002373)، سجل كوبيا- من وإلى جهات مختلفة ١٩١٨م، ص ٩٤.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (001106 - 5004)، سجلات قيد الكشوفات وبعض الوقفيات والاصطلاحات وكشف ثمن الغلال في الفترة من (١٢٨٣ - ١٢٨٦هـ/ ١٨٦٦-١٨٦٩م)، ص ١٧؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (- 5004 003276)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في يوم السبت ٢٩ ذو القعدة ١٣٤٦ - ١٩ مايو ١٩٢٨م، المذكرة رقم (٩)، الوثيقة رقم (٢٢).

بخط يده، مُعلِّمًا إياها أن رواق الأكراد لكل الطلبة الكورد دون تفريق ولاية عن ولاية، طالبًا منها إنصافه بإعطائه حقه في الانتساب إلى رواق الأكراد في الأزهر^١.

وفي المقابل، وَقَعَ تحت يد الطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسيًا لإيران أوراقًا جَسَدَتْ في أذهانهم أمرًا يعتقدون من خلاله أن رواق الأكراد يُسمى باسم «رواق العجم»، وليس «رواق الأكراد». ورفعوا ذلك إلى مشيخة الأزهر مطالبين تخصيص أوقاف رواق الأكراد والانتساب إليه بأصحابه الطلبة الكورد التابعين لحكومة إيران فقط، وحرمان الطلبة الكورد الآخرين من ذلك^٢.

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، (002143-5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٦ رجب ١٣١٢-٩ شوال ١٣١٢هـ، ك. ش، ص ٢٩. وللعلم، هذا الدفتر هو أول دفتر تسجل فيه محاضر جلسات مجلس إدارة الأزهر. وقد سمح لنا بالاطلاع عليه بصعوبة بالغة؛ بسبب حالته الممزقة والمهلهلة. كما ينظر أيضًا: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144-5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢-٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٦، نمرة ١٤. وهو سجل في حالة مهلهلة جدًا أيضًا؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (003276-5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في يوم السبت ٢٩ ذو القعدة ١٣٤٦-١٩ مايو ١٩٢٨م، المذكرة رقم (٩)، الوثيقة رقم (٢٢).

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002376-5004)، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩-١٩٢٠م، ص ٤٧؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002230-5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩-١٩٢٠م)، ص ٥٥؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002232-5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩-١٩٢٠م)، ص ٥٥.

ولما كان مجلس إدارة الأزهر هو المختص قانونًا بالفصل في مسائل الاستحقاق والانتساب إلى أروقة الأزهر^١، فقد عُرضت هذه الأوراق عليه في جلسة ١٦ جماد أول سنة ١٣١٣هـ - ٤ نوفمبر/ تشرين الثاني ١٨٩٥م، تحت رئاسة شيخ الجامع الأزهر الشيخ حسونة النواوي^٢، وبحضرة جملة من أكابر العلماء. وبعد مداورة مطولة لأوراق القضية، أصدر المجلس قرارًا يقول فيه:

«تقرر باتحاد الآراء بعد أخذ رأي بعض حضرات أكابر العلماء اعتبار الشيخ عبدالرحمن الذوقي المذكور كُرديًا، وأنه من المستحقين برواق الأكراد؛ لأن المدار على أن يكون الشخص من شعب الأكراد، سواء كان مسكنه الأصلي أو مولده في جبال الأكراد، أو في محل آخر يجاورها؛ حيث إن شرط الواقف غير معروف، ولم يكن هناك اصطلاح يعول عليه في تخصيص الأكراد بكونهم أيوبيين أو غير أيوبيين. وقد ثبت أن الشيخ عبدالرحمن

1 طبقًا للمواد السابعة والثامنة والتاسعة من الفصل الثاني لقانون الأزهر الصادر في ٢٠ محرم سنة ١٣١٤هـ - ١ يولييه سنة ١٨٩٦م، وهو القانون الذي تأسس به مجلس إدارة الأزهر. ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (001109 - 5004)، سجلات قوانين امتحان التدريس وملخصات بعض الوقفيات والاذونات لعام ١٣١٩هـ - ١٩٠١م.

2 تولى الشيخ حسونة النواوي (١٨٣٩-١٩٢٤م) مشيخة الأزهر فترتين منفصلتين، الأولى: بين عامي (١٨٩٥-١٨٩٩م)، والأخيرة: بين عامي (١٩٠٧-١٩٠٩م). يُنظر: محي الدين الطُعْمِي: النور الأبهري في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢م، صص ٣٤-٣٥.

الذوقي المذكور كرديً من قبائل الأكراد، التي تسكن في أطراف دياربكر، مما يقرب من أراضي بتليس، التي هي مقر الأكراد، فهو منهم، خصوصًا وقد أحضر شهادة من بعض أعيان الأكراد العارفين بحالته المقيمين بمصر تدل على أنه كردي»^١.

وبهذا القرار تم انتساب الشيخ عبدالرحمن الذوقي لرواق الأكراد، كما تم إبطال ادعاءات الطلبة الكورد التابعين سياسيًا لإيران بأن رواق الأكراد يُدعى: «رواق العجم»، ولا يُنتسب إليه إلا الطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسيًا لإيران. واعتبر مجلس إدارة الأزهر أن رواق الأكراد والانتساب إليه متوقف فقط على كون الطالب كورديًا من غير نظر إلى تبعيته السياسية الإيرانية أو العثمانية أو أي بلد آخر.

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002143-5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٦ رجب ١٣١٢ - ٩ شوال ١٣١٢ هـ، ص ٢٩؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144-5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ - ٥ ذو القعدة ١٣٢٣ هـ، ص ٦، نمرة (١٤) : د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569-5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥ م)، الوثيقة رقم (٢).

تجدد النزاع على الرواق في عام ١٩٠٢م:

لم يقضِ قرار مجلس إدارة الأزهر السابق على أصل النزاع بين الطلبة الكورد في رواق الأكراد، حيث لم يسكت الطلبة الكورد ذوو التبعية السياسية لإيران، بل ظلت عمليات الشدّ والجذب مستمرة بسبب القضية ذاتها، تنخفض نسبة غليانها أحياناً وترتفع أحياناً، خاصة في حال انتساب طالب كوردي جديد للرواق تتبع بلاده سياسياً للدولة العثمانية.

وهذه المرة تجدد النزاع بينهم على الرواق مع قضية انتساب طالب كوردي آخر يدعى "إبراهيم محمد الملاطي الكردي"، وقد في عام ١٣١٨هـ-١٩٠٠م لطلب العلم من الأزهر الشريف من بلده بهسني التابعة لمعمورة العزيز في كردستان الواقعة تحت التبعية السياسية للدولة العثمانية إذ ذاك. ولما رغب الانتساب إلى رواق الأكراد رفض شيخ الرواق الشيخ محمد أبو الوفا: «بحجة أن هذا الرواق مختصٌ بكُرد العجم فقط»، أي الكورد التابعة بلادهم سياسياً لإيران. ولما رفع إبراهيم محمد الملاطي الكردي أمره

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٧).

إلى مشيخة الأزهر أقنعه شيخ الأزهر وقتها الشيخ سليم البشري¹ بانتسابه لرواق الأتراك، قائلاً له: «هو خير من رواق الأكراد»². وامثل الطالب إبراهيم محمد الكردي، ومكث في رواق الأتراك أربعة أشهر، لكنه لم يسترح، وواجه مشكلات، آخرها أن تحزّب ضده طلبة من رواق الأتراك، وأخرجوه من رواقهم: «بحجة أنني لستُ بتركيّ، وإنما أنا كرديّ، فلا أستحقّ عندهم شيئاً ما»³. وظل إبراهيم محمد الكردي خارج الرواق حتى أوائل عام ١٣٢٠هـ، إذ قلّ معه المال، وضاق به الحال. وتجاه هذا الوضع، رفع أمره هذه المرة إلى مدير وزارة الأوقاف بعريضة بخط يده موقّعاً عليها، ومرفقاً بها شهادات ومستندات تثبت أنه كورديّ، ملتمساً وراجياً من وزارة الأوقاف: «صدر الأمر بجعلي برواق الأكراد، وإعطائي حقي»⁴.

-
- 1 كان شيخ الأزهر وقتها الشيخ سليم البشري (١٨٣٢-١٩١٦م). تولى مشيخة الأزهر مرتين، الأولى: بين عامي (١٨٩٩-١٩٠٣م) والثانية: من عام ١٩٠٩ وحتى وفاته عام ١٩١٦م. محي الدين الطّغعي: مرجع سابق، ص ٤٤.
 - 2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569-5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٧).
 - 3 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.
 - 4 حاولت التوصل لاسمه، لكن دون جدوى.
 - 5 المصدر السابق.

واهتمت وزارة الأوقاف بالأمر، وطلبت من مشيخة الأزهر ضرورة نظر أمر انتساب إبراهيم محمد الكردي إلى رواق الأكراد من عدمه، مع بحث ادّعاءات الطلبة الكورد التابعين سياسيًا لإيران بأن رواق الأكراد خاص بطلبة الكورد العجم فقط، فقامت المشيخة بجمع أوراق القضية لعرضها على مجلس إدارة الأزهر. وكان الطلبة الكورد التابعون سياسيًا لإيران قد أعملوا البحث للحصول على مستندات جديدة تثبت دعواهم، وتقوّي مركزهم. فجمعوا بعض الأوراق، وأرسلوها إلى القنصلية الإيرانية في القاهرة، طالبين من القنصل تقديم الأوراق بصفته "ممثل الحكومة الإيرانية" إلى مشيخة الأزهر حتى يُعتمد بها. وبالفعل، جاء ترجمان القنصل الإيراني (حنا بك طحان) بالأوراق إلى مشيخة الأزهر.

1 تأسست أول قنصلية إيرانية في مصر عام ١٨٥٢م باسم "باش شهنديرة إيران". وفي ١٨٨٤م تطور تمثيل إيران الدبلوماسي في مصر من قنصلية إلى "وكالة سياسية". وظل الوضع هكذا حتى عام ١٩٢٢م، وبعدها ارتقى التمثيل إلى مستوى "المفوضية"، ثم إلى "سفارة" عام ١٩٣٨م. ومن هذا التاريخ شهدت إيران أزهى علاقاتها مع مصر حتى سقوط الملكية عام ١٩٥٢م، حيث تنافرت العلاقات بتضاد توجهات الدولتين تجاه التحالفات الدولية الجديدة. للتفاصيل ينظر: محمد عبدالله عبدالرحمن متولي: العلاقات المصرية الإيرانية من ١٩٢٨م إلى ١٩٦٧م. أطروحة ماجستير غير منشورة، أُجيزت من قسم التاريخ بكلية الآداب جامعة الزقازيق بجمهورية مصر العربية عام ٢٠٠٥م، صص ١١٣-١١٥.

وفي ٢٧ رجب ١٣٢٠هـ- ٢٩ أكتوبر/ تشرين أول ١٩٠٢م عُقدت جلسة مجلس إدارة الأزهر تحت رئاسة شيخ الأزهر الشيخ سليم البشري، وعضوية الشيخ محمد عبده مفتي الديار المصرية، والشيخ عبدالكريم سلمان عضو المحكمة الشرعية، والشيخ محمد أبو الفضل شيخ علماء الإسكندرية، والشيخ سليمان العبد شيخ علماء السادة الشافعية. ووضعت بين يدي أعضاء المجلس أوراق مسألة النزاع من الطرفين.

واطلعوا على الشهادات التي قدمها إبراهيم محمد الكردي التي تثبت أنه كورديٌّ، وتأكّدوا من صحتها. وكانت عبارةً عن مستند موقعٍ عليه من أربعة من أعيان الكورد بالقاهرة يشهدون فيه أن

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144-5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢- ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص٩٢؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569-5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

2 هم كما جاء في الوثيقة موقعين بأختامهم المؤرخة بـ ٢٨ صفر ١٣٢٠هـ: الجزمه جي علي بسلم ملاطه لي (ب خان الخليلي) - إرزنجاني (تاجر ب خان الخليلي) - ملاطه لي يوسف أغا أحمد أغا مسافر حله شريف يوسف أحمد - خربوتي مفتي زاده حسين عالي. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569-5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في (٤ ذي القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٥).

إبراهيم محمد الكردي من بهسني، وأن بلدته من بلاد الكورد لا من بلاد الترك^١.

كما اطلع أعضاء المجلس على مستند به تحديد جغرافي لبلدة "بهسني"، كان شيخ الأزهر قد كلف أحد موظفي المشيخة (إسماعيل رأفت) إعداده من الكتب الجغرافية والخرائط المعتبرة، وعلموا أن بهسني:

«بلدة من أعمال ولاية معمورة العزيز المسماة أيضاً ولاية خربوط، وهي مركز قضاء من قسم ملاطية، بها من السكان نحو اثني عشر ألف نسمة بين أكراد وأتراك. وقد ورد ذكرها في كتب العرب، ورسموها بالألف في الآخر بدل الياء (بهسنا). وهي من بلاد الأكراد إلى الغرب منها»^٢.

كما اطلع أعضاء مجلس إدارة الأزهر على المذكرة والإعلامات الشرعية (حجج الوقف) التي جاء بها إلى مشيخة الأزهر حنا بك طحان ترجمان القنصل الإيراني بالقاهرة. وذكرت القنصلية الإيرانية في مذكرتها: «أن من شرط الاستحقاق في هذا الرواق أن يكون الأكراد من رعايا دولة إيران». واستدلت القنصلية على ما ذهبت إليه بعدة دلائل:

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

2 المصدر نفسه، الوثيقة رقم (١٧).

١. أن الإعلّامات الشرعية قد ذُكر فيها لفظ «رّواق العجم» أو «رّواق الأعاجم»^١.
 ٢. أن المشايخ المذكورين في تلك الحجج هم مشايخ الرّواق المعروف الآن برّواق الأكراد. بما يعني أنه طرأ تغيير لاسم الرّواق بغير داع.
 ٣. أن الوظائف المذكورة في الحجج يؤدّيها أهل هذا الرّواق.
 ٤. أن لفظ "العجم" أو "الأعاجم" إنما يُطلق على رعايا دولة إيران؛ «فلذلك لا يكون استحقاق في هذا الرّواق إلا لمن يكون رعية لدولة الفرس»^٢.
- ومن الناحية الأخرى، اطّلع مجلس إدارة الأزهر على حجج أوقاف أخرى، منها:
١. حجة مؤرخة بعام ١١٧٣هـ-١٧٦٠م، مذكور فيها: «يشترك في ريعها طلبة العلم برّواق الأروام (الترك) وطلبة العلم برّواق الأكراد».

1 ذكر في بعض الوثائق أحياناً بـ "رّواق الأعجام". ينظر: المصدر السابق، الوثيقة رقم (١٣).
2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (002144-5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢-٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص٩٣؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569-5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

٢. حجة وقف المرحوم عبدالرحمن كتحدا^١ مؤرخة بعام ١١٧٤هـ - ١٧٦١م، يُذكر فيها مبلغٌ يُصرف إلى عشرة من مجاوري رواق الأكراد.

٣. حجة وقف الست زليخا حرم المرحوم إبراهيم بك قائمقام مصر المحررة بسنة ١٢١٢هـ - ١٧٩٧م، خُصص فيها مبلغٌ لرواق الأكراد.

٤. تصادق بين جملة من مشايخ الأروقة صادر من الديوان العالي بتاريخ ٢٨ رجب ١١٣٨هـ الموافق ٣١ مارس/آذار ١٧٢٦م، ذُكر فيها من أولئك المشايخ شيخ رواق الأكراد^٢. واطلع المجلس أيضًا على القرار الصادر من مجلس إدارة الأزهر في عهد الشيخ حسونة النواوي سنة ١٣١٣هـ-١٨٩٥م سالف الذكر في هذا الشأن.

1 عبدالرحمن كتحدا من أشهر الأمراء المماليك في مصر العثمانية، وتولى مناصب عسكرية رفيعة. واشتهر بأعماله المعمارية الرائعة، والأوقاف الخيرية الكثيرة. توفي سنة ١١٩٠هـ-١٧٧٦م. ينظر: عبدالرحمن زكي: بناء القاهرة في ألف عام، الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٩٨٦م، صص ٧٨-٨٠.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش. (002144 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢-٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٣؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش. (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٨، ١٣).

وبعد مداولة مجلس الإدارة لكل أوراق القضية، قام بتفنيدها وتحليلها للخروج بقرار شرعي صحيح. وبدأ بالحجج التي تثبت أن الرواق اسمه «رواق الأكراد»، فقال:

«لما كان قد جاء في حجج شرعية كثيرة ذُكر رواق الأكراد، وكان تواريخ تلك الحجج مما ينيف على مائة وخمسين سنة، وكان هذا العنوان للرواق مطلقاً غير مقيد برعية دولة دون رعية دولة أخرى، ولم يثبت ثبوتاً كافياً أن النظار^١ عملوا على التخصيص^٢ حتى يُظن أن ذلك عمل مستمر عن الواقف يُفسر الإطلاق^٣، فيجب أن يكون العمل في استحقاق الأكراد على الإطلاق بدون تخصيص عملاً بنص الحجج، ولا داعي لنقض قرار مجلس الإدارة الصادر سنة ١٣١٣هـ بعد العثور على ما يؤيده»^٤.

- 1 يقصد نظار الوقف، وهم المسؤولون عن رعاية الوقف، وإيصال ريعه إلى مستحقيه حسب شرط الواقف.
- 2 أي أن نظار الوقف لم يخصصوا ريعه لطلاب دون آخرين في رواق الأكراد.
- 3 أي شمول الوقف لعموم طلبة رواق الأكراد.
- 4 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش. (002144 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ - ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ، ص ٩٣؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش. (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٣).

وبعد ذلك فنّد المجلس وحلّل الدلائل المقدّمة من القنصلية الإيرانية في القاهرة، فقال:

«أما ما جاء في الإعلانات التي قدمها حضرة حنا بك طحان من تسمية هذا الرواق برواق الأعاجم أو العجم فهو يُشبه ما جاء في حجج وقف رواق الأتراك من تسميته برواق الأروام؛ فإن بعض القوم اصطَلحوا تسمية الأتراك بالأروام لظهور دولتهم فيما كان يملكه الرومانيون، وبقي تحكّم سلطة حكام القسطنطينية. فلما خلفت الدولة العثمانية ملوك القسطنطينية سُمي كثيرٌ من رعاياها بالأروام مع أنهم من الترك. ولم يقضِ ذلك بأن يكون المستحق في رواق الأتراك هو الذي يكون من رعية الأروام (اليونانيين). مع أن لفظ الأروام إذا أُطلق لا ينصرف اليوم عندنا إلا إلى اليونان. بل لم يقضِ باشتراط أن يكون المستحق من سكان البلاد التي كانت في حكم الأروام قبل استيلاء الدولة العثمانية عليها، بل شمل الاستحقاق أهل داغستان والجرکس والقازان. واستمر الأمر على ذلك بعد دخول الجرکس وبلاد قازان تحت سلطة الدولة الروسية. فهذا يدل على أن العبرة في ذلك كله إنما هو بما يعرفه أهل العرف من مدلول اللفظ؛ فلفظ أكراد لا يُفهم منه إلا ذلك الجيل المعروف من الناس في أيّ بلد وُجد. ولفظ الأروام عرفه أهل العرف عندنا من مدلول أولئك

(1) أي الجنس أو العرق.

الأجيال التي يطلق على نواحيهم أروام في لسان العامة، وهم الترك، والجركس، والقازان، وأهل داغستان. والأعاجم أو العجم لفظان جاءا في عبارة كاتب الإعلانات فسّرهما الواقع بالأكراد، كأن بعضهم كان يعرف لسان الفارسية، أو أنه اعتبر ما كان معروفًا عند أهل اللغة من أن العجم ما خالف العرب. ولا يمكن أن يؤخذ هذا اللفظ على إطلاقه، وإلا شمل أهل طهران وغيرهم ممن ليسوا بأكراد. وذلك لا يقول به أحد؛ فلا بد من تفسيره بالأكراد مطلقًا كما دل عليه نص الحجج الأخرى لتطابق المعاني. ويدل على أنه ليس المراد من الأعاجم الفارسيين مطلقًا أنه جاء رجل فارسي مرة، وأراد أن يدخل في أهل رواق الأكراد، فلم يقبلوه، وسلم لهم ذلك في وقته^١.

وخلّص مجلس إدارة الأزهر من تفنيده لدلائل القنصلية الإيرانية بقوله:

«وقد تبين مما قدمناه أن الوقوع تحت دولة أو تحت أخرى لا يُغير شيئًا في اعتبار الجيل الموقوف عليها مستحقًا؛ فلهذا لا ينظر إلى أسماء الدول في الوقفيات والإعلامات إلا إذا جاء

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش. (002144 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ - ٥ ذو القعدة ١٣٢٣ هـ، ص ٩٣؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش. (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥ م)، الوثيقة رقم (١٣).

التقييد بذلك بنصٍ صريح لا يقبل التأويل. ولا يكفي لفظ واحد مجرد يمكن حمله على وجوه كثيرة»^١.

من يقرأ الحثيات السابقة التي فتدها أعضاء مجلس الإدارة بشكل تفصيلي دقيق، يستشف بوضوح القرار الذي وصل إليه المجلس؛ حيث قرر المجلس باتحاد آراء أعضائه:

١. اعتماد الشهادات التي قدمها الشيخ إبراهيم محمد الدالة على أنه كوردي.

٢. عدم الالتفات إلى أنه من رعية الدولة العثمانية أو الدولة الفارسية، فإن ذلك لا دخل له في استحقاق انتساب الطالب إلى رواق الأكراد.

٣. اعتبار هذا الطالب مستحقاً في رواق الأكراد، كما اعتبر كذلك الشيخ عبدالرحمن الذوقي في قرار سنة ١٣١٣ هـ وعلى المشيخة تنفيذ هذا القرار.

وبقرار مجلس إدارة الأزهر هذا الذي تم تنفيذه، يكون هو الإثبات الثاني رسمياً من قبل المجلس أن الرواق اسمه: "رواق الأكراد"، وأن المدار في الانتساب إليه كون الطالب كوردياً دون النظر إلى تبعية بلاده السياسية. كما يعد هذا القرار الانتصار الثاني لطلبة الرواق الكورد التابعة بلادهم سياسياً للدولة العثمانية، والذي يقابله إحباط

1 المصدران أنفسهما.

2 المصدران أنفسهما.

ورفض دعاوى نظرائهم التابعين سياسيًا لإيران. كما يُحسب لمجلس إدارة الأزهر أنه حقق في القضية بشفافية ودقة بالغة، ولم يضع في اعتباره كون هؤلاء مدعومين من قنصلية دولة أو أخرى، وإنما كان القانون هو السيد والفيصل.

لكن، هل صمت الطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسيًا لإيران أمام قرار مجلس إدارة الأزهر هذا؟ كلا! فقد أعلنوا امتعاضهم واعتراضهم على القرار، ودوّنوا ذلك في مذكرة احتجاج بخط اليد، موقّعًا عليها شيخ رواق الأكراد الشيخ محمد أبو الوفا، الذي رفعها إلى شيخ الأزهر الشيخ سليم البشري.

وقد ابتدأت المذكرة بالاستغراب من قرار مجلس إدارة الأزهر باستحقاق الشيخ إبراهيم محمد الكردي برواق الأكراد، منكرين ذلك بقولهم: «ما ندري إثبات الحق له (أي لإبراهيم محمد) بأيّ علة وسند وحجة». ثم قاموا بمحاولة إثبات عدم كوردية إبراهيم محمد، وعدم كوردية بلاده، فقالوا: إن بين بلاد الكورد وبلاد إبراهيم محمد أربع ولايات تعادل مساحتي ولايتي مصر والشام. وهم: الأولى: ولاية الموصل. وذكروا أنها بلاد العرب. وهذا طبعًا غير صحيح؛ فإن ولاية الموصل وقتها، إضافة إلى اشتغالها على بعض

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤) ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥ م)، الوثيقة رقم (٩).

الأراضي العربية كمدينة الموصل، كانت تشتمل حدودها على أغلب مساحة جنوب كردستان المعروفة حالياً بإقليم كردستان العراق. الثانية: ولاية ماردين. وقالوا: إنها مخلوطة بين الترك والعرب، وأنكروا الوجود الكردي، مع أن ماردين ضمن أراضي كردستان، وغالبية سكانها من الكرد.

الثالثة: ولاية ديار بكر. وذكروا أنها بلاد الترك. وهذا غير صحيح، حيث إنها قلب الكورد في شمال كردستان، ومعروفة بغالبيتها الكردية من السكان. وبذكرهم ديار بكر استرجعوا قضية انتساب الشيخ عبدالرحمن الذوقي سالفه الذكر، وتناولوا على الشيخ حسونة النواوي، حيث قالوا: «وثالثها ولاية ديار بكر، وهي بلاد الترك، بلاد الشيخ عبدالرحمن الذوقي الذي أدخله (الرواق) الشيخ حسونة ظلماً وعدواناً»¹.

الرابعة: ولاية خربوط. وهي بلاد الشيخ إبراهيم محمد. وقالوا: إن المسافة بين هذه الولاية وبلادهم مسافة شهرين على الأقل. وبعد محاولتهم إثبات أن بلاد إبراهيم محمد غير كردية، انتقلوا إلى مرحلة أعلى في التفنيد: لعلمهم يجدون قبولاً فيما يقصدونه. فذكروا أنه حتى لو كان إبراهيم محمد كردياً حقاً فإنه لا يستحق أن ينتسب إلى رواق الأكراد أصلاً؛ لأنه ليس من رعية

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

العجم: «مع فرض كرديته لا يستحق الدخول لرواق الأكراد إلا بكونه يكون رعيةً للعجم». واستدلوا على قولهم هذا ببعض ما استدلوا به سابقًا مع إضافات جديدة، فقالوا:

«موجود في الكتب القديمة الموقوفة برواق الأكراد من مدة ماية أو مائتين أو ثلاث ماية سنين أن هذا الرواق برواق الأعجام، وفيها أسماء الساكنين الواقفين هذه الكتب من بلاد العجم من زنجان وقزوين وخراسان وغيرها من بلاد العجم. وكذلك عندنا حججٌ أن البيت العلاني موقوفة برواق الأعجام، والدكان الفلاني كذلك»^١.

وفي توضيح أمر تسمية الرواق بـ "رواق الأكراد" قالوا: «وإنما حدث واشتهر الآن برواق الأكراد لانقطاع الأعجام منذ خمسين أو ستين سنة. ووجود أكراد رعية العجم فيه لا لكونه رواقًا للأكراد»^٢، وإنما لكونه رواقًا للعجم على حدّ قصدهم.

وفي نهاية المذكرة، ألغى الشيخ محمد أبوالوفا الفرضية التي افترضها بأن إبراهيم محمد كورديّ، وقال: إنه تركي. وعلل كلامه بأن الأخير سكن رواق الأتراك نحو أربعة أشهر، وأخذ استحقاقه في الرواق: «إن لم يكن تركيًا كيف يُدخله وكيل الرواق بدون الاستحقاق». ثم أوضح الشيخ محمد أبوالوفا أن طلابًا من بلاد

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

2 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

إبراهيم محمد ساكنون برواق الأتراك، وأن إبراهيم محمد لم يخرج من رواق الأتراك لكونه غير تركي، وإنما: «لمقاتلته مع أمين أفندي، وشمته له». وختمت المذكرة بقول شيخ رواق الأكراد: «هذا ما عندي، والأمر مفوض لسيادتكم»¹.

ما سبق هو مضمون المذكرة التي احتج بها الطلبة الكورد التابعون سياسياً لإيران على قرار مجلس إدارة الأزهر سالف الذكر. لكن مشيخة الأزهر لم تأخذ بما ورد فيها، معتمدةً على ما قرره مجلس إدارة الأزهر من قرارات.

ثُرى، بعد كل ما سبق من أدلة ومستندات، وحجج وقرارات من مجلس إدارة الأزهر، هل قُضي على النزاع؟ أو على الأقل هل خفضت حدته؟

كلا! فمع بروز أي قضية خلاف ينفجر الوضع في رواق الأكراد بين طلبته ذوي التبعيتين السياسيتين المختلفتين، على القضية المستجدة، وعلى القضية القديمة المستمرة، قضية النزاع على الرواق.

وكالة الرواق وتجدد النزاع ١٩١٤م:

كان السبب في استئناف النزاع هذه المرة وبقوة هو الصراع على وكالة رواق الأكراد بعد وفاة وكيله الشيخ محمد أمين

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

الكردي¹ في عام ١٩١٤م. فالطلاب الكورد التابعون سياسياً لإيران، ومعهم شيخ الرواق، يريدون تعيين الشيخ محي الدين صبري^٢ أحد طلاب الرواق، والطلاب الكورد التابعون سياسياً للدولة العثمانية يرغبون في تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي أحد طلاب الرواق أيضاً. علماً بأن وظيفة وكيل رواق الأكراد ليس لها مرتب أو عائد ريع من الأوقاف^٣.

ففي ١٥ ربيع أول ١٣٣٢هـ - ١٠ فبراير/ شباط ١٩١٤م، ورد لمشيخة الأزهر خطاب من شيخ رواق الأكراد (الشيخ محمد أبوالوفا) يطلب فيه من المشيخة إنابة الشيخ محي الدين صبري

1 جاء إلى مصر عام ١٣٠٨هـ-١٨٩١م، والتحق برواق الأكراد، وأصبح من علماء الأزهر المعروفين. واستقر بمصر، وأسس طريقة صوفية تسمى: "الطريقة النقشبندية الكردية"، ومقرها في حي أبوالوفا في شبرا بالقاهرة. وللشيخ ذرية علمية مشهورة من زوجته المصرية، كان منهم الدكتور الشيخ عبدالرحمن الكردي الذي كان عميداً لكلية اللغة العربية، ثم نائباً لجامعة الأزهر. وتوفي الشيخ محمد أمين في ١٢ ربيع الأول ١٣٣٢هـ-٧ فبراير ١٩١٤م. للتفاصيل ينظر: محمود زايد: نشاط الكرد في مصر خلال النصف الأول من القرن العشرين، مطبوعات الأكاديمية الكوردية بأربيل ٢٠١٣م، صص ٢٢٩-٢٣٩.

2 كان أحد الطلاب الكرد في رواق الأكراد بالأزهر الشريف، انتسب إلى الأزهر في ١٣ رجب ١٣٢١هـ - ٤ أكتوبر ١٩٠٣م. كان شافعي المذهب. وعرف عنه التضلع في اللغة الفارسية وأدائها القديمة والحديثة. ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (5004 - 002488)، ملف أوراق جلسة يوم الخميس الموافق ٢٤ ربيع الأول سنة

١٣٣٢هـ-١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٣).

3 المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (٩).

عنه في تأدية الأعمال بالرواق في غيابه وحضوره؛ نظرًا لمرضه،
ولوفاة الشيخ محمد أمين الكردي الوكيل السابق^١.
وفي المقابل قدّم طلاب آخرون^٢ من رواق الأكراد عريضتين.
إحدهما: في ١٥ ربيع أول ١٣٣٢هـ- ١٠ فبراير/شباط ١٩١٤م أيضًا.
والتمسوا فيها تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكيلاً للرواق؛ لما
هو معروف فيه من النزاهة والكفاءة. وقالوا فيها: «ما نُثني عنه^٣،
هو أن شيخ رواقنا مريض وكبر سنه، ثم إنه لا يدري من شؤون
الرواق شيئاً قط، ولا الأعيان الموقوفة عليها من بيوت ودكاكين،
ولا مقدار ما يتحصل من ريعها، حتى ولا مقدار الخبز اليومي. ولا
يخفى ضرر ما يترتب على ذلك من ضياع الحقوق. فبناءً على ما
ذكر يتعين نصب وكيل عنه من قبل المشيخة ليعرف ما على
الرواق من الوقفيات، ويعطي كل ذي حق حقه. ولا يصلح لهذه

1 المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٠).

2 الطلاب الموقعون على هذه العريضة هم: حسين محمود الكردي، عبد المجيد يونس
الكردي، رجب محمود الكردي، حسن عبد الله الكردي، السيد أحمد عبد الله الكردي،
رشيد حسن الكردي، عمر لطفي الكردي. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش
(5004 – 002488)، ملف أوراق جلسة يوم الخميس الموافق ٢٤ ربيع الأول سنة

١٣٣٢هـ- ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٢).

3 أي: ما يؤثرون ذكره.

الخدمة من المستحقين إلا الشيخ عبدالرحمن الذوقي؛ فإنه أهل لذلك وأقدمهم، ونرضى به ذمة وأمانة. هذا ما نرجو تنفيذه»^١.
أما العريضة الأخرى^٢، فقدمت في اليوم التالي (١٦ ربيع أول ١٣٣٢هـ-١١ فبراير/شباط ١٩١٤م)، ضد شيخ الرواق نفسه، ويطعنون بها على اختياره للشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق. وقد جاءت وجوه طعنهم كما يأتي:

١. أن الشيخ محمد أبوالوفا (شيخ رواق الأكراد) ذو عناد شديد، ويغض طلبة الكورد العثمانيين، وكثيرة إساءته إليهم: «إن الشيخ المذكور ذو عناد شديد، وبُغض قديم للأكراد العثمانية، يطول الكلام على إساءته إلينا. فإنها قد كثرت جداً».

٢. أما عن الشيخ محيي الدين صبري فقد طعنوا عليه بأن لديهم شهوداً تثبت أنه يتبع الطائفة البايّة الضالة: «وقد بلغنا أن عينَ شخصاً من الطائفة البايّة الضالة

1 المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٢).

2 الموقعون على هذه العريضة هم أنفسهم الموقعون على العريضة الأولى، ويضاف إليهم هنا الشيخ عبدالرحمن الذوقي الكردي. يُنظر: المصدر السابق، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٣).

3 البايّة ديانة وضعية خرجت من رحم المذهب الشيعي عام ١٢٦٠هـ-١٨٤٤م على يد ميرزا علي محمد رضا الشيرازي. يُنظر: أحمد عبد الرحيم: حركات هدّامة، دار المنارة - بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م، ص ٦٩.

المضلة، قد ثبت عليه بشهادة الشهود عند حضرة الشيخ حسين والي المفتش السابق بالأزهر بأنه باي، ويدعو إلى ضلالتهم، وأنه استتيب مرات في المشيخة الأزهرية^١. ونحن لا نأمن غائلته الآن، فكيف إذا صار رئيساً؟!».

٣. أن الشيخ محيي الدين صبري يعمل بالتجارة. وكانت قوانين الأزهر وقتها تمنع على طلبة العلم الاشتغال بالتجارة، أو الانشغال بأي أعمال تعوق طلب العلم: «ثم إن الرجل الذي اختاره شيخ الرواق ذو تجارة، ولا يلتفت إلى العلم». وفي نهاية هذه العريضة رجا مقدموها من مشيخة الأزهر تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكيلاً لرواق الأكراد: «فلنا في حسن عدالتكم وغيرتكم الدينية فسيح أمل بأن لا تصغي إلى قول الشيخ ومن اختاره، وأن تُعيّن من اختارناه في عريضتنا أمس»^٢.

1 في حقيقة الأمر، إن موضوع اتهام الشيخ محيي الدين صبري بالبايية والهائية جرّ معه طلاباً آخرين. وقد أجرت مشيخة الأزهر معهم تحقيقات مطولة، استمرت من عام ١٩١٢ وحتى عام ١٩٢٤م، وهو العام الذي تم فصلهم فيه من الأزهر وإخراجهم خارج مصر بعد ثبوت التهم عليهم. وقد قمت باستنساخ كل الوثائق المتعلقة بهذا الموضوع لإعدادها في بحث علمي إن شاء الله.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 - 5004)، ملف أوراق جلسة يوم الخميس الموافق ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ - ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٣).

وتجاه هذين الموقفين المتضادين من طلاب رواق الأكراد
قررت مشيخة الأزهر إحالة الأمر برؤيته على مجلس إدارة الأزهر؛
ليقرر فيه ما يراه^١.

وفي جلسته المنعقدة في ٢٤ ربيع أول ١٣٣٢هـ - ١٩ فبراير/
شباط ١٩١٤م نظر مجلس إدارة الأزهر هذه القضية، وفحص
أوراقها، واتخذ فيها القرار التالي:

«حيث إن شيخ الرواق مريض، وليس عنده من المقدرة ما
يمكنه من إدارة شئون وأعمال الرواق، كما اعترف بذلك في
التماسه الوارد إلى المشيخة، وكما هو المعروف من حالته. وحيث
إنه كان من اللازم إعفاؤه من الوظيفة برفته، ولكن لكونه غريبًا،
وليس له من وسائل العيش ما يقوم بحاجياته، فقد قرر المجلس
إبقائه في وظيفته، وأن ينوب الشيخ عبدالرحمن الذوقي أحد طلاب
الرواق عنه في تأدية العمل بلا مرتب عليه إذا قبل ذلك»^٢.

1 المصدر نفسه، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (٩، ١٢).
2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002149 - 5004)، دفتر قيد محاضر
وقرارات مجلس إدارة الأزهر (١٩ رمضان ١٣٣١ - ٨ ذو القعدة ١٣٣٢هـ/ ١٩١٣ -
١٩١٤م)، صص ٧٦، ٧٨، القرار رقم (٣٢٩)، سادسًا؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف،
ك، ش (002488 - 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ - ١٩
فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١١)؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف،
ك، ش (002489 - 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣٢هـ - ١٦
مارس سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٣)، الوثيقة رقم (٧)، (سادسًا).

وهكذا، وللمرة الثالثة على التوالي يأتي قرار مجلس إدارة الأزهر منصفاً لطلبة الرواق الكورد التابعين سياسياً للدولة العثمانية، ومبطلاً دعاوى ومطالب نظرائهم التابعين سياسياً لإيران. فقد أُبلغ رواق الأكراد بقرار مجلس الإدارة بخطاب نمرة (٧٣١)، ومؤرخ في ٢٩ ربيع الأول ١٣٣٢ هـ - ٢٤ فبراير/ شباط ١٩١٤ م^١. ومن جانبه ردّ الشيخ عبدالرحمن الذوقي بخطاب مؤرخ في ٤ ربيع الثاني ١٣٣٢ هـ - أول مارس/ آذار ١٩١٤ م، يُعلن فيه قبوله تعيينه وكيلاً لرواق الأكراد، وقيامه بشؤون وأعمال الرواق بلا مرتب طبقاً لقرار المجلس^٢.

طلب تدخل الخديو عباس حلمي:

لم يقبل الطلبة الكورد التابعون سياسياً لإيران قرار مجلس إدارة الأزهر للمرة الثالثة، لكن لم يكن بيدهم قدرةً لمنع تنفيذه. ومن ثم استمروا في إثارتهم للقلق والمشكلات داخل الرواق، مقتنعين بما يطالبون به، ومستمرين في كتابة عرائض احتجاجهم لمشيخة الأزهر،

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002149 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (١٩ رمضان ١٣٣١ - ٨ ذو القعدة ١٣٣٢ هـ/ ١٩١٣ - ١٩١٤ م)، ص ٧٧، الوثيقة رقم ٣٢٩.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 - 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢ هـ - ١٩ فبراير سنة ١٩١٤ م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٤).

طالبين دعم القنصلية الإيرانية بالقاهرة بكل ثقلها. كل ذلك وهم يبحثون على أدلة ومستندات جديدة تقوّي مطالبهم ومسعاهم. وتخوّف الطلبة الكورد التابعون سياسيًا للدولة العثمانية من تحركات خصومهم، فقاموا برفع شكوى¹ إلى الخديو عباس حلبي الثاني (١٨٩٢-١٩١٤م) في ٤ ربيع الثاني ١٣٣٢هـ - أول مارس/ آذار ١٩١٤م، أي في اليوم الذي أعلن فيه الشيخ عبدالرحمن الذوقي قبوله منصب وكالة رواق الأكراد. وبعد عبارات المدح والثناء، تمحورت شكواهم حول عدة أمور، منها:

١. أنهم يواجهون ظلمًا وجورًا من الشيخ محمد أبوالوفا شيخ رواق الأكراد، حيث أكل حقوقهم، وسبّب لهم الألم والأذى.
٢. أن شيخ رواق الأكراد يزعم أن أوقاف الرواق خاصة ب(كورد العجم)، وليس الكورد العثمانيين. مع أن أصل الحالة عكس ما يزعم شيخ الرواق.
٣. أن شيخ رواق الأكراد يقبل انتساب من يأتي من كورد العجم إلى الرواق، أما الكورد العثمانيون فلا يقبلهم، ويضع العراقيين أمامهم.

1 الطلاب الموقعون على هذه العريضة هم: رجب محمود الكردي، عبد المجيد يونس الكردي، حسين محمود الكردي، حسن عبد الله الكردي، السيد أحمد عبد الله الكردي.

٤. طالبوا بقيام الخديو بإنقاذهم من ظلم شيخ رواق الأكراد (محمد أبو الوفا) بعزله من هذا المنصب، وتعيين غيره ممن يشهد له بالعدل^١.

ولم تُشر الوثائق إلى أن الخديو عباس حلمي تجاوز مع هذه الشكوى، فالديوان الخديوي نفسه لم يؤثّر عليها بالتحقيق أو إحالتها لجهة الاختصاص، وإنما أشر على الشكوى بالحفظ^٢.

سياق الأدلة بين المتنازعين:

ارتفعت حدة النزاع بين طلبة الرواق منذ أن تولى الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكالة الرواق. فريق الطلبة الكورد الإيرانيين يقوده شيخ الرواق الشيخ محمد أبو الوفا، وفريق الطلبة الكورد العثمانيين يقوده وكيل الرواق الشيخ عبدالرحمن الذوقي. وكل فريق يتسابق في تقديم أدلة جديدة لمشيخة الأزهر يرى أنها تؤيد حجته ومطلبه.

1 د. و. ق. م، وثائق عابدين، ك. ش (009972 - 0069)، ملف أوراق إلغاء إنشاء مدرسة لتخريج الوعاظ والخطباء، بتاريخ ٢١ يناير ١٩١٣م. علمًا بأن هذه الوثيقة وُضعت خطأ داخل هذا الملف، فالأصل أن توضع داخل ملف كوده الأرشيفي (5004 - 002569). وقد تم إبلاغ مديرة قاعة البحث في دار الوثائق بذلك لتعديل أرشفة الوثيقة. ولا أدري ما إذا كان قد تم التعديل أم ليس بعد.

2 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

ومن ذلك أن قدم الطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسيًا لإيران عريضة إلى مشيخة الأزهر في عام ١٩١٥م، تحتوي على فقرات من حجج شرعية وكتب قديمة معبرة عن رواق الأكراد بلفظ: «رواق الأعجام أو العجم». ويعتقدون أنها دلائل تؤكد على اقتصار الانتساب إلى رواق الأكراد على كورد العجم فقط. ومما ذكروه:

١. وَقَفَ قَابِلُ أَغَا الْمَسْطَرِ فِي الْبَابِ الْعَالِي، وَالْمُؤَرِّخُ فِي ٢٠ محرم ١٠٥٨هـ (١٤ فبراير ١٦٤٨م)، وهو عبارة عن إيجار مكان كائن بالقاهرة بخط الباطنية، مشتمل على ثلاث قاعات أرضية ورواق ومطبخ ومنافع ومرافق. ويُصرف على ثمانية أنفار في رواق الأعجام، يقرأون ثمانية أجزاء شريفة كل يوم في الرواق المذكور، بالإضافة إلى من يقوم بالإشراف على القراءة، والمسؤول عن الجباية، فلهما نصيب في هذا الوقف.

٢. أنه توجد حجة وقف من المرحوم قابل أغا مؤرخة في ٢٥ جمادى الآخرة ١٠٧٢هـ (١٤ فبراير ١٦٦٢م)، أوقفها على ثمانية أنفار من الأعجام القاطنين برواق الأعجام، لقاء أنهم يقرأون القرآن في الرواق المذكور، وجعل لشيخهم خدمة الرِّئعة^١ وتفرقتها، وأبطل كل ما يخالف ذلك.

1 الرِّئعة هي الجزء من القرآن.

٣. أنه ورد في حجة أن أحد المشايخ قرر قراءة جزء شريف برواق العجم وقف المرحوم قاسم كتخدا. وحُرر ذلك في ١٢ شوال ١٠٧٥هـ (٢٧ أبريل ١٦٦٥م).

٤. قرر الشيخ مصطفى بن أحمد الكردي في قول وقت الظهر برواق العجم بالجامع الأزهر ... تحريرًا في رمضان ١١٢٤هـ (أكتوبر ١٧١٢م).^١

وفي ٧ محرم ١٣٣٦هـ الموافق ١٤ سبتمبر ١٩١٥م رفع محيي الدين صبري عريضة إلى مشيخة الأزهر، موقِّعًا عليها باسم: «كاتبه محيي الدين صبري الإيراني» ولم يكتب الكردي! وذكر أن في عريضته سندًا إضافيًا يدل على أنه رواق العجم وليس رواق الأكراد، وهو ما كُتب على غلاف كتاب "شرح القونوي على الحاوي في الفقه الشافعي" الموجود بكتبخانه الأزهر نمرة ٧٩: «وَقَفَ هذا الجزء والجزء الذي بعده الشيخ عبدالرحمن يوسف الهوتي (ت ١٠٨٩هـ) الحنفي على مَنْ ينتفع به، وجعل مقره بجامع الأزهر برواق العجم، والناظر عليه شيخ رواق العجم. تحريرًا في ٨

1 د.و.ق.م، وثائق الأزهر الشريف، ك.ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣-١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٤).

شوال سنة ١٠٣٢هـ». وذكر محي الدين صبري أن أمثال هذا الكلام كثير على الكتب المحفوظة بالكتبخانه^١. وقامت مشيخة الأزهر بمراجعة البيانات التي جاءت في عريضة محيي الدين صبري، وأشّرت بأنها صحيحة^٢. أما الطلبة الكورد التابعون سياسيًا للدولة العثمانية، فقد قاموا أيضًا برفع العرائض لذوي الأمر في الأزهر؛ لتأكيد ما قرره مجلس إدارة الأزهر من أن رواق الأكراد لكل الكورد. ومن ذلك عريضة مرفوعة إلى مفتي الديار المصرية الشيخ محمد بخيت المطيعي (١٩١٥-١٩٢٠م) بناءً على طلب منه. والعريضة مكتوبة بخط يد الشيخ عبدالرحمن الذوقي، وموقعًا عليها باسم: «كاتبه محسوبكم الأصغر ومحبكم الأكبر عبدالرحمن الذوقي الكردي بالأزهر»^٣. وذكر فيها أنه يقدم لمفتي الديار ما جاء من النصوص الصريحة الدالة على أن لطائفة من الكورد رواقًا ومأوى بالجامع الأزهر، وعبرت عنه هذه النصوص بلفظ: «رواق الأكراد»، وذلك كما يلي:

1 المصدر نفسه، الوثيقة رقم (٣).

2 المصدر نفسه، الوثيقة نفسها.

3 للاطلاع على نص هذه العريضة يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (5004 - 002569)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في القلائد (٤ ذو القعدة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (٨).

١. جاء في كتاب الخطط الجديدة للمرحوم علي باشا مبارك، الذي كان ناظرًا للمعارف سابقًا ما نصه: رواق الأكراد. هذا الرواق على يمين الداخل من باب المزينين بجوار رواق اليمنية، في أسفله خزن ودواليب، وبأعلاه مساكن، ويطل عليه شباك الطيرسية^١، وله جراية في كل يوم خمسة وستون رغيًا. وشيخه الشيخ عبد الله الكردي. أه، ص ٢٣، ج رابع.
٢. وفي كتاب (كنز الجواهر في تاريخ الأزهر)^٢ ما نصه: الدور الثالث من الرواق العباسي يشتمل على محلات لمفتي الديار المصرية، وأمين الإفتاء، وكتبة الإفتاء. وعليها أربع غرف لطلبة الأكراد. وفي محل آخر منه (أي من كتاب كنز الجواهر...): رواق الأكراد كان على يمين الداخل من باب المزينين بجوار رواق اليمنية، وبأعلاه مساكن، فأزيل، ونقل طلبته منه إلى رواق العباسي. أه.
٣. وفي حجة لرواق المغاربة، وعليها خطوط العلماء وأختامهم، منهم شيخ الجامع الأزهر سابقًا الشيخ عبدالله الشرقاوي

1 أي المدرسة الطيرسية الواقعة على يمين الداخل من باب المزينين، وهي تحفة معمارية لا تزال موجودة إلى الآن، أنشأها الأمير علاء الدين الطيرسي نقيب الجيوش في عام ٧٠٩هـ - ١٣٠٩م.

2 مؤلفه: الشيخ سليمان رصد الحنفي الزياتي، وصدر كتابه هذا عام ١٣٢٠هـ - ١٩٠٢م من مطبعة هندية بالقاهرة. وصدر حديثًا عن مكتبة ومطبعة الغد بـ ناهيا بالجيزة عام ١٩٩٩م، وقدمت له د. عائشة التهامي.

- والشيخ الأمير وغيرهما ما نصه: بيان ما هو معين لرواق السادة الأكراد بالجامع الأزهر من الخبز، وهو في كل يوم ثلاثون رغيفاً بدل الغلال التي كانت ترد في كل سنة من ناحية الروضة بالجمالية بولاية الأشمونيين، وقف المرحوم الوزير بشتك الدويدار، وذلك ضمن حجة صادرة من الباب العالي، مؤرخة ثاني عشر جمادى الأولى سنة ١٢١٨هـ
٤. وفي حجة وقفية المرحوم عبدالرحمن كتخدا المحفوظة أيضاً في رواق السادة المغاربة، رواق الأكراد مذکور في جملة مواضع منها. وبطلب هذه الحجة من شيخ الرواق الآن (١٩١٥م) يُعلم ما بها.
٥. ثم إن للمرحوم إبراهيم باشا أدهم الكردي وقفاً على رواق الأكراد، وحجته بإدارة الجامع الأزهر تحت يد المباشر. فلتُنظر، ويُعمل بمقتضاها.
٦. ثم إن للرواق المذكور خزانة كتب، على كل كتاب منها وقف رواق الأكراد. ومن جملتها نسخة من صحيح البخاري وقف المغفور له محمد علي باشا جدّ العائلة الخديوية، مكتوب على أجزاءها: «وقفٌ على رواق الأكراد بالجامع الأزهر».
٧. وأن هناك طلبيةً كوردا لهم استحقاق كما يُعلم ذلك من القرار الصادر سنة ١٣١٣هـ من مشيخة الجامع الأزهر برئاسة حضرة الشيخ حسونة النواوي، وعضوية كل من

حضرات الأساتذة الأفاضل، الشيخ سليم البشري شيخ
الجامع الأزهر الآن (١٩١٥م)، والأستاذ محمد عبده مفتي
الديار المصرية، والشيخ عبد الكريم سليمان العضو في
المحكمة الكبرى الشرعية، وغيرهم من أكابر العلماء. فمنه
(أي من القرار الصادر سنة ١٣١٣هـ) يُعلم بأن لطالب
العلم حقّ الدخول في رواق الأكراد حيث كان منهم؛ إذ
عبارته صريحة في ذلك، ونصها: إن المدار على أن يكون
الشخص من شعب الأكراد، سواء كان مسكنه الأصلي، أو
مولده في جبال الأكراد أو محل آخر يجاورها، حيث إن
شرط الواقف غير معروف، ولم يكن هناك اصطلاحٌ يعول
عليه في تخصيص الأكراد وتمييزهم المقصود منه.^١
وبعد الأدلة السابقة، ختم الشيخ عبدالرحمن الذوقي مذكرته
لمفتي الديار المصرية بقوله:

«فهذه نصوص صريحة، لا تقبل التأويل، ولا التبديل، ولا
يُنكرها إلا مكابر أو معاند. ولذا بادرت بعرضها على أنظار
فضيلتكم حسب الطلب، راجياً ومؤملاً في همتكم العليا أن

1 قمتُ بمراجعة تلك النصوص في المصادر التي ذكرها الشيخ عبدالرحمن الذوقي
الكردي فوجدتها صحيحة.

تكفوا عنا شرّ شيخ هذا الرواق، فإنه ذو غاية، وله دعاوى باطلة، ومغتصب للحقوق جهلاً وعناداً^١.

ويلاحظ من الأدلة التي ساقها الشيخ عبدالرحمن الذوقي أنها تسعى لتأكيد أن الرواق هو لجميع الطلبة الكورد بصرف النظر عن تبعيتهم السياسية؛ ومن هنا سُمّي بـ«رواق الأكراد»، وهذا عكس ما يسعى إليه زملاؤه من الكورد التابعين سياسياً لإيران، الذي يقولون إن الرواق يُسمّى بـ«رواق العجم»، وعليه: يحاولون قسرحق الانتساب للرواق على الطلبة الكورد القادمين من شرق كوردستان التابعة سياسياً لإيران.

كما يلاحظ على الأدلة التي ذكرها الشيخ الذوقي أنها أدلة صريحة ومباشرة لا تقبل تأويلاً، فضلاً عن أنه استقاها من مصادرها الأصلية، وهي الحجج، ومن نصوص شهود عيان غير كورد، مثل علي مبارك، والشيخ سليمان الزيائي، إضافة إلى قرارات مجلس إدارة الأزهر نفسه الذي يُشكّله مجموعة من كبار علماء الأزهر.

وهنا، ربما قد أصاب طلبة الكورد التابعين سياسياً لإيران هاجسٌ ألا جدوى من استمرار تقديم عرائضهم ومذكراتهم إلى

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥ م)، الوثيقة رقم (٨).

مشيخة الأزهر اعتمادًا على أنفسهم دونما ضغط وسند سياسي؛
فعاودوا الطلب من القنصلية الإيرانية بالقاهرة.

تدخل القنصلية الإيرانية عام ١٩١٥م:

في ٢١ شوال ١٣٣٣هـ - ٣١ أغسطس/آب ١٩١٥م، أرسل شيخ رواق الأكراد - الشيخ محمد أبو الوفا- مذكرة خطية خطيرة إلى قنصل إيران بالقاهرة. ولا تكمن خطورة هذه المذكرة في قيام رافعيها بتقديم الحجج للقنصل الإيراني التي يرون من خلالها أن رواق الأكراد اسمه الحقيقي: «رواق العجم»، وعليه فلا يُنتسب إليه إلا الكورد من ذوي التبعية الإيرانية. ولكن تكمن الخطورة الشديدة في المذكرة في أنهم يطالبون القنصلية الإيرانية بضرورة تدخلها تدخلاً مباشراً وصريحاً بأي وسيلة لطرد كل طالب كوردي عثماني، وفرض أمر واقع بأن الرواق هو للكورد الإيرانيين فقط. واتهموا مشيخة الأزهر وإدارتها بالظلم نحوهم، والتحيز للطلبة الكورد العثمانيين؛ رغبةً في إقصاء أي طالب كوردي تابع سياسياً لإيران.

1 وقَّع على المذكرة: الشيخ محمد أبو الوفا ذاكراً صفتَه بأنه "شيخ رواق الأعاجم"، ووقع الطلاب: ١- محيي الدين صبري السندي. ٢- عبد القادر معروف السندي. ٣- عباس محمد كريم الأورامي. ٤- محمد حسين نعيبي السندي. ٥- (وأخوه) نجم الدين نعيبي السندي. ٦- محمد طاهر زاده ساوجبلاغ. يُنظر: المصدر السابق، الوثيقة رقم (٦).

وفي مطلع مذكرتهم تلك قالوا: «صاحب السعادة جناب القنصل جنرال الدولة العلية الإيرانية أدام الله دولته وإقباله. نحن شيخ رواق العجم وطلابه بالجامع الأزهر الشريف نعرض على سعادتكم أننا - نحن الإيرانيين - لنا رواق من قديم الزمان معروف برواق الأعاجم، يختص بنا على ما هو مقتضى الحجج القديمة المحفوظة لدى الوكالة السياسية الإيرانية»¹.

فهم لا يعلنون تبعيتهم السياسية لإيران باعتبارهم كوردا، وإنما يعلنون أنهم إيرانيون، وأن الرواق الموجود بالجامع الأزهر خاص بهم هم الإيرانيون فقط. وكون قولهم أن الحجج والإعلامات الشرعية محفوظة في الوكالة السياسية (القنصلية) الإيرانية بالقاهرة، معناه أن قضية الرواق ليست جديدة لإيران في مطلع القرن العشرين، وإنما من قديم الزمان على حد قولهم. وهذا تطور جديد، يظهر لأول مرة في هذه المذكرة!

ولا أدري ما إذا كان المقصود هو أن أصول الحجج الخمس السابقة محفوظة في القنصلية الإيرانية أم صوراً منها، لكن الثابت أنها مسجلة في سجلات محكمة مصر الشرعية، وفي سجلات وقفيات الأزهر بتاريخ ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٣٣٣هـ. والحجج التي قالوا إنها محفوظة لدى الوكالة السياسية الإيرانية في القاهرة هي:

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

١. حجة دعوى، تاريخها ١٤ ربيع الأول ١٠٠٨ هـ (٣ أكتوبر ١٥٩٩م)، بخصوص المنزل المشترك بين وقف رواق العجم وسليمان جاويش.
٢. حجة تقرير نظر تاريخها ٢٠ جمادى الآخر ١٠٦٢ هـ (٢٨ مايو ١٦٥٢م).
٣. حجة تقرير نظر وإثبات وقف، تاريخها ٢٠ جمادى الآخر ١٠٧٢ هـ (٩ فبراير ١٦٦٢م)، صادرة من محكمة مصر الشرعية.
٤. حجة تقرير نظر، تاريخها ١٨ ربيع الأول ١٠٨٣ هـ (١٢ أغسطس ١٦٧٢م)، صادرة من محكمة مصر الشرعية على رواق الأعاجم بالجامع الأزهر.
٥. حجة تقرير نظر، تاريخها ٢٠ رمضان ١١٢٤ هـ (٢٠ أكتوبر ١٧١٢م)، صادرة من محكمة مصر الشرعية.
وبخصوص اتهامهم لمشيخة الأزهر بالظلم والحيث، قال الطلبة الكورد الإيرانيون في مذكرتهم: إن إدارة الأزهر جعلت الشيخ عبدالرحمن الذوقي الكردي وكيلًا للرواق (رواق الأكراد) مع أنه: «لا يستحق أن يكون طالبًا بالرواق المذكور، فضلاً عن استحقاقه

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها. جدير بالذكر أن تلك الحجج المذكورة بغير ترتيب تاريخي في الوثيقة. وقد قمت برصدها في المتن مرتبة كما هو باد تطبيقًا للمنهج العلمي التاريخي.

لمرتبة الوكالة». واستندوا في قولهم إن الشيخ عبدالرحمن الذوقي الكردي لا يستحق أن يكون طالبًا برواق الأكراد إلى أن:

١. تبعيته عثمانية محضة.
٢. غير حائز على رضا شيخ رواق الأكراد وطلبته.
٣. أن الطمع يحركه بتشجيع أناس من جنسية تبعيته على القدوم إلى الأزهر والانتساب إلى رواق الأكراد حتى يتقوى بأصواتهم؛ تثبيتاً لمركزه. كما أن انتساب طلبه كورد من التبعية العثمانية في الرواق يُحدث تخالط أصحاب المشارب والألسنة والتبعية المتباينة، وبالتالي ينشئ ذلك نزاعاً وخلافاً، يتبعه شكايًا وادعاءات يستغلها الشيخ عبدالرحمن الذوقي لصالح جانبه.

وقالوا: إن إدارة الأزهر تجيب كل طلبات الشيخ عبدالرحمن الذوقي دون استصدار إذن من شيخ الرواق، ولا تسمع لشكاياتهم. وزعموا أن مشيخة الأزهر: «لا توافق أميالهم التي لا تحب أن يكون للعجم رواق، وأن يعملوا على ستره، ونفي هذا الاسم بالتدريج، وقلب حقيقة الرواق شيئاً فشيئاً بإدخال العثمانيين ... وقطع وإخراج التبعية الإيرانية (الذين) هم أصحاب الرواق»^١.

بنكهى زين

www.zheer.org

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

وإنقاذاً لهم من هذه الخطورة من وجهة نظرهم التمس الطلبة الكورد الإيرانيون من القنصل الإيراني التدخل المباشر لتحقيق الأمور التالية:

١. إبعاد الطلبة غير الإيرانيين من الرواق بالكلية.
٢. صيانة حقوق الطلبة الإيرانيين من أي تعديٍّ.
٣. نفي كل وكيل للرواق لا يكون إيرانيًا، يُقصد بذلك الشيخ عبدالرحمن الذوقي.
٤. تعيين مستحق وكيلاً للرواق يكون حائزاً على رضا مشيخة الرواق وطلبته^١.

إذن، فالطلبة الكورد التابعة بلادهم سياسياً لإيران تطورت طلباتهم من قصر رواق الأكراد على الطلبة الكورد ذوي التبعية السياسية لإيران إلى جعل الرواق للطلبة الإيرانيين عمومًا، مع إبعاد أي طالب آخر تبعيته عثمانية حتى ولو كان كورديّ الأصل. ربما يكون ذلك من باب الإغراء للقنصلية لأن تستخدم كل ضغوطها. كما أنهم طالبوا القنصلية الإيرانية التدخل في الأمر بصورة مباشرة، والمتابعة المستمرة لشؤونهم وحقوقهم؛ حفاظاً عليها من أي أمر يروونه تعدياً من وجهة نظرهم.

بنكهی ژین

www.zheer.org

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

والعجيب في الأمر! أن القنصلية الإيرانية لم تضيّع الوقت؛ فقد قامت بإعداد مذكرة بمضمون الموضوع المرفوع إليها، وإرسالها إلى مشيخة الأزهر في اليوم نفسه (٣١ أغسطس/آب ١٩١٥م)، مرفقةً بها صورة من المذكرة سالفة الذكر. ووصلت المشيخة في اليوم نفسه أيضاً في خطاب نمرة (١٥٧) وارد. فماذا كان موقف مشيخة الأزهر؟

موقف مشيخة الأزهر من مذكرة القنصلية الإيرانية:

اهتمت مشيخة الأزهر بالأمر، وجمعت الأوراق اللازمة، وقررت عرضه في أول جلسة لمجلس إدارة الأزهر، والتي عقدت في يوم السبت أول ذي القعدة ١٣٣٣هـ الموافق ١١ سبتمبر ١٩١٥م. وبعد اطلاع المجلس على مذكرة القنصلية الإيرانية وعلى شكوى شيخ رواق الأكراد وبعض طلبته المرفقة للمذكرة، قرر المجلس: «نظراً لحاجة هذه المسألة لقراءة أوراقها جميعها، ولمراجعة القرارات الصادرة في شأنها رأى مجلس الإدارة تأجيل النظر فيها لجلسة يوم الثلاثاء المقبل الموافق ٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣هـ- ١٤ سبتمبر ١٩١٥م»^١.

وفي الجلسة المقررة كان الأعضاء قد درسوا الموضوع دراسة وافية، ورجعوا إلى ما أصدره مجلس إدارة الأزهر من قرارات سابقة

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ/ ١٩١٥ - ١٩١٦م)، ص ٢٤، القرارنمرة (٤٩٥ - سابقاً).

في موضوع الشكوى، وعلموا أن موضوع الشكوى نُظر لدى مجلس إدارة الأزهر مرتين. وأصدر في كل مرة منهما قراراً في موضوع الشكوى. وهما: القرار الصادر بتاريخ ١٦ جماد أول سنة ١٣١٣هـ (٤ نوفمبر/تشرين الثاني سنة ١٨٩٥م) الذي تحدثنا عنه سابقاً، والقرار الصادر بتاريخ ٢٧ رجب سنة ١٣٢٠هـ (٢٩ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٠٢م) الذي تحدثنا عنه أيضاً قبل ذلك.

كما اطلع مجلس الإدارة على الكشف المؤرخ في ١٤ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م المقدم من مشيخة الأزهر إلى مجلس الإدارة بأسماء المستحقين في الرواق المتنازع بشأنه، ومبدأ اشتغال كل منهم بطلب العلم بالجامع الأزهر، وعلى أوراق المسألة الخاصة بتعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكيلاً للرواق المذكور الصادر بها قرار مجلس الإدارة بتاريخ ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ (١٩ فبراير/شباط ١٩١٤م) للاسترشاد بما يوجد فيها من أوراق.

وقام مجلس الإدارة بتقسيم موضوع الشكوى إلى قسمين: أحدهما: في اختصاص رواق الأكراد بالتبعية الإيرانية، وثنائهما: في التضرر من بقاء وكيل الرواق الحالي (الشيخ عبدالرحمن الذوقي الكردي) في وظيفته.

1 كانت مشيخة الأزهر قد طلبت من موظف قلم سجلات قيد الطلاب إعداد كشف بأسماء الطلبة المستحقين وقتذاك في رواق الأكراد.

أما عن القسم الأول: وهو انفراد الإيرانيين برواق خاص لا يشاركون فيه غيرهم، فذكر مجلس الإدارة أنه قد سبق الفصل فيه من مجلس إدارة الأزهر بالقرارين سالفين الذكر القاضيين بأن المستحقين هم الكورد دون الاعتبار عن كونهم تابعين لأي دولة من الدول. وقال المجلس: إن القرارين السابقين «قراران نهائيان صادران من سلطة مختصة بالفصل في هذا الموضوع، وخول لها ذلك بمقتضى القوانين الخاصة بالأزهر الصادرة من قبل الحكومة».

وإضافة إلى ما سبق، فقد ذكر مجلس الإدارة المنعقد أدلة جديدة تعضد وتدعم ما اتخذ من قبل من قرارات. ومنها:

١. أنه وجدت عريضة مؤرخة في ١٠ فبراير/ شباط سنة ١٩١٤م ممضاة من الشيخ محمد أبوالوفا شيخ الرواق المذكور المتنازع بشأته، ذكر في صدرها أنه: «شيخ رواق الأكراد»، وكتب في ذيلها «شيخ رواق الأكراد»، ووقع بختمه المعروف. وطلب في أثناء هذه العريضة تعيين وكيل لهذا الرواق بدلاً من وكيله المتوفى "الشيخ محمد أمين الكردي". وفي هذا إقرار صريح منه بأن هذا الرواق هو

1 للاطلاع على هذه العريضة المكتوبة بخط يده ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002488 - 5004)، ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ - ١٩ فبراير سنة ١٩١٤م، المسألة نمرة (٥)، الوثيقة رقم (١٠).

«رواق الأكراد». ومنه يُعلم أنه خاص بهذا الشعب والجيل من الناس المعروف بالأكراد دون تقييد بتبعية خاصة.

٢. أنه علم من الكشف المقدم من المشيخة والمستخرج من قلم سجلاتها لمجلس الإدارة أن من بين طلبة الرواق المذكور شخصًا اسمه أحمد محمد، عثماني التبعية، اشتغل بالعلم من سنة ١٣٠٤هـ، وهو أقدم منتسب مستحق في هذا الرواق بعد شيخه الحالي (الشيخ محمد أبو الوفا)، ولم يكن في وقت انتساب "أحمد محمد" مجلس إدارة بالجامع الأزهر، وكان التصرف في الانتساب في ذلك العهد في جميع أروقة الأزهر مطلقًا لمشايخها بإشراف شيخ الجامع الأزهر وحده. وهذا إقرار آخر من شيخ الرواق المذكور بأن الرواق ليس خاصًا بتبعية معينة، حيث إن شيخ الرواق نفسه هو مَنْ قَبِله في الرواق مع أنه كوردي عثماني التبعية.

واعتمادًا على القرارين الصادرين سابقًا من مجلس إدارة الأزهر، وعلى الدليلين اللذين ساقهما مجلس الإدارة المنعقد فإن المجلس قرر أنه: «لا يرى داعيًا للبحث في هذا الموضوع مرة أخرى؛ اكتفاءً بالقرارين السابقين».

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات جلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ/ ١٩١٥ - ١٩١٦ م)، ص ٢٦ - ٣٠، القرار نمرة (٤٩٨ - ثانيًا).

يلاحظ على مجلس إدارة الأزهر هنا، مدى دقته في تفصيل الموضوع، ودراسته دراسة وافيةً لجزئياته مع أنه قد سبق وأن صدرت بحقه قرارات سابقة. وكأن أعضاء المجلس قالوا ربما تظهر في الأوراق المقدمة حديثاً دلائل جديدة تكون داعيةً لنقض القرارات السابقة واتخاذ قرارٍ جديدٍ إنصافاً للحق، وإعلاء له دون أي أمر آخر. ولما لم يجدوا احتراموا ما قرره سابقوهم لما اعتقدوا قيامه على أسس صحيحة، بل وساندوا قرارات سابقهم بأدلة جديدة استخرجوها كما تم بيانه. وهذا يبرهن مدى جدارة أعضاء مجلس إدارة الأزهر وقتذاك في تنفيذ ما يُعرض عليهم، وإصدار قرارات بحقه قائمة على أدلة وبراهين.

أما القسم الثاني: الخاص بالتضرر من وكيل رواق الأكراد الشيخ عبدالرحمن الذوقي، بشأن مضايقته لطلبة الرواق في معيشتهم ومساكنهم، فإن المجلس رأى أنه لا يستطيع أن يأخذ قراراً في هذا الشأن دونما إجراء تحقيق رسمي. ولذا، فقد طلب المجلس من مشيخة الأزهر إجراء تحقيق في هذا الشأن، وبعدها ينظر المجلس فيه¹.

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣ هـ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥ م)، الوثيقة رقم (٢٢). : د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 - 5004)، دفتر قيد

وبالفعل أُجري التحقيق اللازم في اليوم التالي (هـ ذو القعدة ١٣٣٣هـ - ١٥ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م) على يد الشيخ عبدالرحمن قراعة^١. ولم يسفر التحقيق عن إدانة الشيخ عبدالرحمن الذوقي، وأثبت عدم صحة ما عُزي إليه. ومع ذلك فقد قدّم الشيخ عبدالرحمن الذوقي استقالته من منصب وكيل رواق الأكراد اعتبارًا من يوم ١٥ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م؛ إراحةً لنفسه، ومنعًا للقلقل بين الطلاب كما ذُكر في التحقيق^٢.

وتم عرض هذا التحقيق على جلسة مجلس إدارة الأزهر التالية، والتي عقدت في يوم السبت الموافق ٨ ذو القعدة ١٣٣٣هـ - ١٨ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م، وكان أولى القضايا التي عرضت في الجلسة. وقبل المجلس استقالة الشيخ عبدالرحمن الذوقي الكردي، وصدّق عليها^٣.

محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣-١٤ رجب ١٣٣٤هـ/١٩١٥-١٩١٦م)، ص ٣٠، القرارنمرة (٤٩٨ - ثانيًا).

1 الشيخ عبدالرحمن قراعة (١٨٦٢-١٩٣٩م)، كان وقتها وكيل الجامع الأزهر ومدير المعاهد الدينية الإسلامية. وعُيّن مفتيًا للديار المصرية بين عامي (١٩٢١-١٩٢٨م).

2 للاطلاع على التحقيق ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (- 5004 002151)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٨ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٨ سبتمبر ١٩١٥م)، المسألة رقم (١)، الوثيقة رقم (١).

3 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (5004 - 002151)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ/١٩١٥-١٩١٦م)، ص ٣٢، القرارنمرة (٥٠٠ - أولًا).

وفي اليوم التالي (٩ ذو القعدة ١٣٣٣هـ - ١٩ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م) كتب شيخ الأزهر خطاباً مطولاً بتوقيعه للقنصلية الإيرانية. وشرح فيه للقنصلية حيثيات ما تم في موضوع المذكرة المرفوعة من قبلها إلى مشيخة الأزهر، وذلك في ضوء ما دار في جلسات مجلس إدارة الأزهر التي عقدت في: (١ و ٤ و ٨ ذو القعدة ١٣٣٣هـ ، الموافق ١١ و ١٤ و ١٨ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م)، والتحقيق الذي أُجري في (٥ ذو القعدة ١٣٣٣هـ - ١٥ سبتمبر/أيلول ١٩١٥م)، وما ترتب على ذلك من قرارات كما تم إيضاحه.

وختم مشيخ الأزهر خطابه للقنصلية الإيرانية بقوله: «هذا، والمرجو أن لا يعود المتظلمون إلى هذه الشكوى مرة ثانية بعد تحققهم من أن المشيخة بحثت هذا الموضوع بحثاً دقيقاً، وراعت فيه ما يجب مراعاته شرعاً ونظاماً. ولتثق الوكالة السياسية (القنصلية الإيرانية) بأن المشيخة لا تألو جهداً في إراحة الطلاب وإزالة شكواهم بالطرق العادلة»^١.

1 د.و.ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك.ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١) : د.و.ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك.ش (002151 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ / ١٩١٥ - ١٩١٦م)، ص: ٣٣؛ د.و.ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك.ش (5004 - 002368)، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥ - ١٩١٦م، صص ١٣٢ - ٢٣٣.

ومن جانبه ردَّ القنصل الإيراني على شيخ الأزهر بخطاب قصير موقَّع عليه في (٢١ ذو القعدة ١٣٣٣ هـ - ٢١ سبتمبر/أيلول ١٩١٥ م)، يُعلِّمه فيه أن القنصلية الإيرانية تشرفت بالاطِّلاع على ما جاء في خطابه. وقدم القنصل شكره على قيام المشيخة بفصل الشيخ عبدالرحمن الذوقي من منصب وكيل الرواق، ورجا من المشيخة تعيين وكيل للرواق من أحد الطلبة التابعين لإيران: «ونكون لفضيلتكم من الشاكرين إذا تكرمتم بتعيين وكيلاً للرواق المذكور أحد الطلبة التابعين لدولة عليّة إيران من ضمن الموجودين»^١.

مصير منصب وكيل رواق الأكراد؟

أصبح منصب وكيل الرواق خاليًا. وشيخ الرواق مريضٌ لا يستطيع أن يقوم بأعباء مشيخة الرواق. وفي الوقت نفسه، عيون الطلبة الكورد التابعين سياسيًا لإيران على الوكالة، خاصة محيي الدين صبري، ويدعمهم في ذلك القنصلية الإيرانية في القاهرة. وفي المقابل، فإن الطلبة الكورد التابعين سياسيًا للدولة العثمانية متوجسون من خطوة كهذه، ويريدون إعادة تعيين الشيخ

1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣ هـ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥ م)، الوثيقة رقم (١٢). ويلاحظ ركافة الأسلوب في الكتابة.

عبدالرحمن الذوقي وكيلاً للرواق، أو على الأقل إبقاء منصب وكالة الرواق في أبناء تبعيتهم.

وبالفعل، فقد بادر الطلبة الكورد الإيرانيون ومعهم شيخ رواق الأكراد بتقديم عريضة التمسوا فيها تعيين الشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق. وطلبوا من القنصلية الإيرانية تبني ذلك، فخطب القنصل الإيراني وزير الأوقاف مباشرة في هذا الشأن، وقام وزير الأوقاف بتحويل الأمر على مدير الأوقاف، وبدوره حولها إلى مشيخة الأزهر^١.

وعلى إثرها قدم الطلبة الكورد العثمانيون في الرواق عريضة أخرى التمسوا فيها إعادة تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي في منصب وكيل الرواق؛ لما ذكروا من أنه أكفأ من غيره، وأصلح للعمل من سواه. وطلبوا فيها بعدم تعيين الشيخ محيي الدين صبري المشار إليه.

وأمام انقسام طلاب الرواق في اختيار شخص الوكيل الذي ينوب عن شيخ الرواق في أداء العمل، واستمرار حالة الشدّ والجذب بينهم، قررت مشيخة الأزهر عرض الأمر على مجلس إدارة الأزهر.

وعُرض الأمر فعلاً في جلسة السبت الموافق ١٨ صفر سنة ١٣٣٤هـ - ٢٥ ديسمبر/كانون أول ١٩١٥م. وحيال حالة الانقسام

1 المصدر نفسه، الوثيقة رقم (٤).

تلك، ومرض شيخ رواق الأكراد، وعدم قدرته على أداء العمل، قرر مجلس إدارة الأزهر إجراء انتخابات سرية بين طلاب رواق الأكراد المنتسبين إليه؛ لتعيين من يقع عليه اختيارهم، أو يحوز الأغلبية المطلقة، وكيلاً لهذا الرواق. واشترط المجلس أن يكون المنتخب (بفتح الخاء) حسن السير والسلوك، وتقديم نتيجة الانتخاب إلى مجلس الإدارة للنظر فيها¹.

وأجريت عملية الانتخاب السري بين الطلاب المستحقين برواق الأكراد يوم الإثنين ١٩ ربيع الأول ١٣٣٤هـ - ٢٤ يناير/كانون الثاني ١٩١٦م^٢. وأسفرت عن انتخاب الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكيلاً للرواق بأغلبية مطلقة. وقدمت نتيجة الانتخاب إلى شيخ

1. د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 - 5004). دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ/ ١٩١٥ - ١٩١٦م)، ص٨٢، القرار (٥٤١ - خامساً).

2 كان من نظام الانتخاب أن يوجد صندوق صغير توضع فيه بطاقات الاقتراع، التي كانت عبارة عن وريقات فارغة، يقوم الناخب بأخذ ورقة منها، ثم يقوم في مكان مستتر بكتابة اسم من انتخبه، ثم يطبق الورقة ويضعها في الصندوق. ولا تزال هذه الوريقات محفوظة إلى الآن في دار الوثائق القومية المصرية، داخل مطروف. وقد قمت بالإطلاع عليها. لرؤيتها ينظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة يوم (٤ ذو القعدة ١٣٣٣هـ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م).

الأزهر، فاعتمدها. ثم أمر بعرضها على أول جلسة لاجتماع مجلس إدارة الأزهر^١.

طبيعيًّا جدًّا أن تثير نتيجة الانتخاب هذه الفرحة بين الطلبة الكورد ذوي التبعية العثمانية في رواق الأكراد. وفي المقابل تثير نتيجة الانتخاب الحزن والحنق في نفوس الطلبة الكورد ذوي التبعية الإيرانية في الرواق، الأمر الذي جعلهم يكتبون في اليوم التالي (٢٥ يناير/كانون الثاني ١٩١٦م) عريضة احتجاج خطية على عملية الانتخاب وما تبعها. قدموا إحداهما: إلى شيخ الجامع الأزهر، والأخرى: إلى القنصلية الإيرانية في القاهرة.

أولاً: عريضة الاحتجاج الأولى^٢ المرفوعة إلى شيخ الجامع الأزهر، ذكروا فيها أوجه احتجاجهم على عملية الانتخاب كلها من خلال ما يأتي:

- 1 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002151 - 5004)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ/ ١٩١٥ - ١٩١٦م)، ص ٨٣.
- 2 مَوْقَع على هذه العريضة تسعة، هم: ١- شيخ رواق الأكراد الشيخ محمد أبو الوفا بخاتمه. كما وقع الطلاب: ٢- عبدالقادر معروف. ٣- عباس محمد كريم. ٤- محمد حسين نعيبي. ٥- (وأخوه) نجم الدين نعيبي. ٦- أحمد محمد. ٧- عبدالله السيد أحمد. ٨- محيي الدين صبري. ٩- محمد طاهر زاده. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002569 - 5004)، ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في الثلاثاء (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٤ سبتمبر ١٩١٥م)، الوثيقة رقم (١٥).

١. قالوا: إن عملية الانتخاب كان من المفترض أن تكون مقتصرَةً على الطلبة الكورد التابعين سياسيًا لدولة إيران، على أساس أنهم هم فقط أحق بالرواق المذكور، وبالتالي عدّوا قيام مشيخة الأزهر بالانتخاب المشترك مع الطلبة الكورد التابعين سياسيًا للدولة العثمانية غير صحيح.
٢. قالوا: إنهم لم يُحاطُوا علمًا - عند طلبهم للانتخاب - بأن مشيخة الأزهر ستجري الانتخاب على عموم طلبة الرواق، «وإلا لما أجبنا الطلب؛ لأن الانتخاب المذكور كان عائدًا إلى خصوص أكراد العجم ليس إلا».
٣. قالوا: إن مشيخة الأزهر لم تراخِ أكثرية الأصوات، ف كورد العجم في الرواق المذكور هم الأكثرون، حيث إنهم مع شيخ الرواق تسعة أنفار، أما الكورد العثمانيون فهم سبعة أنفار فقط، ولكن أضيف إليهم ثلاثة أنفار في الانتخاب مع أن أسماءهم غير مدونة في إعلان الانتخاب.
٤. قالوا: إن للمرشّح أن ينتخب نفسه عند الانتخاب، ولكن الشيخ محيي الدين صبري - هضمًا لنفسه وإكرامًا لهيئة المجلس - انتخب غيره مع علمه بأن الجميع متفقون على اختياره.
- وفي نهاية العريضة أعلن مقدموها عدم قبولهم نتيجة الانتخاب، مهددين بأنهم سوف ينالون حقوقهم بأيّ طريقة كانت.

«إننا نعلن للمشيخة الأزهرية بكل احترام عدم قبول هذا الانتخاب بالكلية. ولنا أن نطالب حقوقنا بأي طريقة كانت، وعلى أي وجه تيسّر، حتى يصل الحق إلى أهله، ويعود المبطل إلى خيبته. ومع كلِّ: العبد يُدبر، والله يُقدر»¹.

ثانياً: عريضة الاحتجاج الثانية المرفوعة إلى القنصلية الإيرانية بالقاهرة. وبعد تقديمهم عبارات الشكر للقنصلية على وقوفها معهم، واستجابتها لنداءاتهم، عرفوا أنفسهم بأنهم «أكراد العجم»، وقالوا عن الرواق بأنه «المختص بدولة العجم». وعبروا عن شكواهم من مشيخة الأزهر: لإشراكها في الانتخاب السري الطلبة الكورد التابعين سياسياً للدولة العثمانية، الذين وصفوهم بأنهم: «الأكراد العثماني الذين ليس لهم استحقاق في الرواق». واتهموا في عريضتهم تواطؤ مشيخة الأزهر بأنها سمحت لثلاثة من الطلبة الكورد عثمانيين التبعية بالاشتراك في الانتخاب مع أنهم غير مقيدين في كشف الانتخاب، بل غير مقيدين أصلاً بالسجلات الأزهرية على حد قولهم. وأضافوا: أن المشيخة بهذه الطريقة أعطت الأغلبية: «وقرروا الوكيل السابق (الشيخ عبدالرحمن الذوقي) الذي عزلته المشيخة بناءً على عدم استحقاقه ذلك»، علماً بأن الشيخ عبدالرحمن الذوقي هو من استقال، ولم تعزله المشيخة كما تم بيانه سابقاً.

1 المصدر نفسه، والوثيقة نفسها.

وفي نهاية عريضتهم رجوا من القنصل التدخل لتعيين الشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق: «جئنا لجنابكم مرة أخرى، راجين ... تعيين الشيخ محيي الدين المذكور وكيلاً للأكراد الإيرانية»¹.
إذن، فإن ما جاء في العريضتين هو عدم قبول نتيجة الانتخاب، وضرورة تعيين الشيخ محيي الدين صبري وكيلاً للرواق، إضافة إلى القضية الأساس، بأن الرواق خاص بـ كورد العجم فقط.
مع كل ذلك، فإنه لم يُغيّر شيئاً فيما اتبعته مشيخة الأزهر من إجراءات قانونية؛ فقد عقد مجلس إدارة الأزهر في يوم الأربعاء ٢٨ ربيع أول ١٣٣٤ هـ - ٢ فبراير/ شباط ١٩١٦ م. وقام المجلس بالتصديق على نتيجة الانتخاب، وعلى تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكيلاً لرواق الأكراد بالجامع الأزهر بدون مرتب، ورفع القرار إلى مجلس الأزهر الأعلى^٢ للتصديق عليه^٣، فقام بالتصديق عليه^٤.

1 المصدر نفسه، الوثيقة رقم (٤).

2 أنشئ هذا المجلس الذي عرف باسم "المجلس العالي للأزهر" في عام ١٩٠٨ م، ثم عدّل اسمه إلى مجلس الأزهر الأعلى بالقانون رقم (١٠) لسنة ١٩١١ م، ثم تغير اسمه وفقاً لقانون ١٠٣ لسنة ١٩٦١ م إلى "المجلس الأعلى للأزهر". وله اختصاصات واسعة طبقاً لما قرره له القوانين. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (٥٠٤ - 5004)، مشروع تعديل قانون الجامع الأزهر وما شاكله من المعاهد العلمية الإسلامية وصدق عليه من المجلس العالي للمعاهد في يوم الإثنين ٩ ديسمبر ١٩٠٩ م.
3 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (5004 - 002151)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤ هـ/ ١٩١٥ - ١٩١٦ م)، ص ١٣٠.

وقام مجلس إدارة الأزهر بإرسال خطابي إبلاغ بالقرار لكل من الشيخ عبدالرحمن الذوقي والشيخ محمد أبوالوفا شيخ رواق الأكراد: «تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي أحد طلاب الرواق وكيلاً للقيام بأعمال الرواق وإدارة شؤونه بالنيابة عنكم للأسباب التي أريتموها في التماسكم المرفوع إلى المشيخة. فنبلغ حضرتكم هذا القرار لتنفيذه»^٢.

وهذا هو الانتصار الرابع على التوالي لطلبة رواق الأكراد من ذوي التبعية العثمانية، والذي جاء هذه المرة في اعتماد تعيين الشيخ عبدالرحمن الذوقي وكيلاً للرواق، وهو بناء على أصل أن رواق الأكراد لكل الطلبة الكورد دون النظر إلى التبعية السياسية.

قضية رواق الأكراد أمام القضاء المصري:

كل الدلائل السابقة، وكل القرارات التي صدرت من قِبَل مجلس إدارة الأزهر منذ عام ١٨٩٥م، وما لحق بهذه القرارات من إجراءات، كلها لم يقتنع بها طلبة الكورد الإيرانيون في رواق الأكراد؛ حيث ظلوا

1 د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (003871 - 5004)، مجموعة محاضر وقرارات مجلس الأزهر الأعلى لسنة (١٣٣٤هـ - ١٩١٥/١٩١٦م)، ص ١٧٩، ص ١٩٥ - ١٩٦؛ د. و. ق، م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002368 - 5004)، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥ - ١٩١٦م، ص ٤٩١.
2 المصدر نفسه، ص ٤٩٠، ٤٩٢.

مصريين على أن الرواق رواقهم وحدهم دون غيرهم، وبالتالي: فإن كل حقوقه ومستحقاته من أوقاف وانتساب ورعاية وخلافه لا تذهب إلا لهم. لكن ماذا يفعلون؟ فمشيخة الأزهر ومجلس إدارته لديهما من القرائن والقرارات ضد أطماع ورغبات الطلبة الكورد الإيرانيين في رواق الأكراد، والأمر نفسه ينطبق على وزارة الأوقاف المصرية، ولم تفلح كل تدخلات ووسائل ضغط القنصلية الإيرانية في القاهرة من تحقيق شيء لهم. كما أن الطلبة الكورد العثمانيين في الرواق بقيادة وكيل الرواق الشيخ عبدالرحمن الذوقي في حالة تيقُّظ تامٍّ لإحباط أي محاولات تؤثر سلبًا على حقوقهم في الرواق. ومع ذلك تعنت الطلبة الكورد الإيرانيون، ورفضوا القبول. لكن: ف إلى أي اتجاه سيلجأون هذه المرة؟

إلى المحكمة المدنية المختلطة¹، حيث رفعوا دعوى أمامها ضد مشيخة الأزهر في شخص شيخ الأزهر الشيخ سليم البشري، ولما مات في عام ١٩١٦م، قاموا برفع دعوى أخرى بتاريخ ٦ ربيع الثاني ١٣٣٦هـ - ١٨ يناير/ كانون الثاني ١٩١٨م ضد مشيخة الأزهر أيضًا

1 نوع من المحاكم أنشأ في عهد الخديو إسماعيل عام ١٨٧٥م للفصل في القضايا التي بها طرف غير مصري. وألغى العمل بها عام ١٩٤٩م.

في شخص الشيخ محمد أبوالفضل الجيزاوي^١، الذي أصبح شيخًا للأزهر بعد وفاة سابقه الشيخ سليم البشري.

وفي دعواهم قدموا كل ما اعتبروه دلائل وحججًا تُؤكِّدُ مطلبهم ووجهتهم، وهي الحجج والدلائل التي قدموها من قبل لمشيخة الأزهر وللقنصلية الإيرانية وغيرها. وبما أننا قد تناولناها من قبل فإننا سنقتصر على الجديد في الدعوى المرفوعة، وهو المطلبان اللذان طالبوا بهما في دعواهم أمام المحكمة. وهما:

١. قيام مشيخة الأزهر بدفع مبلغ ١٦٢٨ جنيهًا مصريًا، وذلك

قيمة العجز الذي حصل بسبب الصرف من ريع أوقاف

الرواق لطلبة الكورد العثمانيين.

٢. أن يشمل منطوق الحكم تخصيص صرف ريع وقف رواق

الأكراد إلى الطلبة الإيرانيين دون سواهم^٢.

1 الشيخ محمد أبوالفضل الجيزاوي (١٨٤٧ - ١٩٢٧م) الحنفي المذهب، هو الشيخ الثامن والعشرون لمشيخة الجامع الأزهر، وتولى مشيخة الأزهر بين عامي (١٣٣٥ - ١٣٤٦هـ / ١٩١٧ - ١٩٢٧م). للمزيد عنه ينظر: علي عبدالعظيم: مشيخة الأزهر منذ نشأتها حتى الآن، ج٢، مطابع الأزهر الشريف - القاهرة ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، صص ٣٤١ - ٣٤٦؛ محي الدين الطُّغَيْ: مرجع سابق، ص ١٠٤.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002376 - 5004)، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ - ١٩٢٠م، ص ٤٧؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 - 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ - ١٩٢٠م)، صص ٥٥ - ٥٧؛ ك، ش (002232 - 5004)، صص ٥٥ - ٥٧.

ولما جاء إلى مشيخة الأزهر إعلان بالدعوى المرفوعة ضدها، قامت بإرسال أوراق إعلان الدعوى إلى وزارة الأوقاف؛ لتتولى الدفاع عنها في هذه القضية كالمعتاد وقتذاك. لكن وزارة الأوقاف ردت على مشيخة الأزهر بأن هذه الأوقاف التي بشأنها الخصومة ليس لها دوسيه بالوزارة، وبالتالي: فلا شأن لوزارة الأوقاف بالدفاع عن هذه الدعوى.

فقامت مشيخة الأزهر بتوكيل حضرة عبد الكريم رءوف بك المحامي؛ ليمثلها أمام المحكمة المرفوعة أمامها الدعوى. وزودته بالمستندات الكافية في أمر مهم جدًّا، وهو:

«أن المحكمة المذكورة غير مختصة بالفصل في نوع هذه القضية، وأن جهة الاختصاص في ذلك هو مجلس إدارة الأزهر، وأن المجلس المذكور قرر رفض دعوى الطالبين، وأن الوقف والانتساب إلى الرواق حق للطلبة الأكراد مطلقًا من غير نظر إلى تبعية لدولة دون أخرى»^٢.

1 طبقاً لما جاء في لائحة انتساب الغرباء للأزهر الصادرة عام ١٩١١م. يُنظر: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002146 - 5004)، سجل قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (٩ صفر ١٣٢٦ - ٢ محرم ١٣٣٠ هـ / ١٩٠٨ - ١٩١١ م)، صص ٢٠٠ - ٢٠٩.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002376 - 5004)، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ - ١٩٢٠ م، ص٤٧: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002230 - 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ - ١٩٢٠ م)، صص ٥٥ - ٥٧؛ ك. ش (002232 - 5004)، صص ٥٥ - ٥٧.

وبناءً على هذه المستندات، دفع بها عبدالكريم رءوف بك المحامي الدعوى، فأيدته المحكمة وأجابته إلى ذلك. وصدر حكمها في يوليو/تموز ١٩١٩م بـ: «عدم اختصاصها بنظر القضية»^١.

ومن طرائف موضوع النزاع على رواق الأكراد التي أود أن أختتم بها هذا الكتاب، أن حضرة عبدالكريم رءوف بك المحامي قدّم إلى المشيخة كشفًا بأتعابه في الدفاع أمام المحكمة المدنية المختلطة سابقة الذكر، مقدراً إياها بمبلغ ٣٥ جنياً. وعرض الأمر على مجلس الأزهر الأعلى في جلسة ١٧ شوال ١٣٣٧هـ - ١٥ يولييه/تموز ١٩١٩م، وقرر إرسال خطاب إلى وكيل وزارة الأوقاف محمد شفيق باشا، جاء فيه: من حيث إن هذا النزاع قام على أعيان أوقاف خاصة بطائفة من الطلاب، فأيراد هذه الأوقاف يتحمل مصروفات القضية عملاً بمبدأ «من له الغنم فعليه الغرم». وبالفعل تحمل ريع أوقاف رواق الأكراد هذه الأتعاب، حيث جاء قرار مجلس الأزهر الأعلى: حيث إن الحكم الصادر في هذه القضية إنما هو لمشيخة الأزهر بصفتها ممثلة لجهة الوقف المحكوم له. وحيث إن جهة

1 المصادر نفسها، والصفحات نفسها.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002376 - 5004)، سجل كوبيا - خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩ - ١٩٢٠م، ص ٤٧؛ د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 - 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ - ١٩٢٠م)، ص ٥٧؛ ك، ش (002232 - 5004)، ص ٥٧.

الوقف بهذا الاعتبار تكون شخصاً معنوياً تمثله المشيخة، يؤخذ المبلغ المذكور من عموم ريع رواق الأكراد، فإن لم يوجد له ريع الآن تأذن مشيخة الأزهر حضرة صاحب السعادة محمد شفيق باشا وكيل وزارة الأوقاف بأن يحصل هذا المبلغ من نظار الأوقاف المرصدة على رواق الأكراد ويُصرف لحضرة المحامي^١.



1 د.و.ق.م، وثائق الأزهر الشريف، ك، ش (002230 - 5004)، محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩ - ١٩٢٠م)، ص ٥٧؛ ك، ش (002232 - 5004)، ص ٥٧.

الخاتمة

يجدر أن نقول في نهاية هذا الكتاب: إنه بالحكم القضائي الصادر من المحكمة المدنية المختلطة يكون الانتصار الخامس والأخير لطلبة رواق الأكراد من ذوي التبعية العثمانية في الإقرار والإذعان بأن الرواق لكل الطلبة الكورد. فيبدو أن الطلبة الكورد ذوي التبعية الإيرانية قد يئسوا مما يرومون إليه، ورضوا بالأمر الواقع؛ فلم يقف الأمر على ما سبق، بل إن الشيخ عبدالرحمن الذوقي (العضو الأساس في قضية النزاع) أصبح شيخاً على رواق الأكراد بالانتخاب منذ يوم ٢٢ ربيع الثاني سنة ١٣٦٦ هـ - ٤ فبراير/شباط ١٩١٨ م^١ بعد الشيخ محمد أبوالوفا الذي توفي في ١٩ يوليو/تموز ١٩١٧ م^٢. وظل الشيخ عبدالرحمن الذوقي في مشيخة رواق الأكراد حتى وفاته عام ١٩٤١ م^٣. كما أن الطلبة

1 د. و. ق، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (002220 - 5004)، مجموعة قرارات ومحاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (محرم - ذو الحجة ١٣٣٦ هـ / أكتوبر ١٩١٧ - أكتوبر ١٩١٨ م)، ص ٢٠٠، ص ٢١٧: د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش (5004 - 002373)، سجل كوبيا- من وإلى جهات مختلفة ١٩١٨ م، ص ص ٩٤، ٩٤، ١٤٣.

2 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (5004 - 002372)، سجل كوبيا - من وإلى جهات مختلفة ١٩١٧ - ١٩١٨ م، ص ص ١٨٢، ١٨٤.

3 د. و. ق. م، وثائق الأزهر الشريف، ك. ش، (5004 - 002144)، دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ - ٥ ذو القعدة ١٣٢٣ هـ)، ورقة فلوسكاب

الكورد الإيرانيين انشغلوا بقضية أخطر، وهي اتهام بعضهم باعتناق البابية والبهائية، الأمر الذي ثبت عليهم في نهاية الأمر، وأدى إلى فصلهم من الأزهر عمومًا في عام ١٩٢٤ م. ولوحظ أن النزاع والخلاف بين طلاب رواق الأكراد كانت حدته ترتفع مع تدخل القنصلية الإيرانية بالقاهرة، ثم يهدأ نوعا ما مع فشلها في تحقيق مراميها.

ولا شك أن طلبة رواق الأكراد من ذوي التبعية العثمانية قد قاموا بجهود كبيرة، ليس فقط في الحفاظ على حقوقهم المنصوص عليها في الحجج والإعلانات الشرعية، وإنما في الحفاظ على شمولية الرواق لعموم الطلبة الكورد، دون النظر إلى التبعية السياسية. وقد اتضح ذلك في حصولهم على خمسة انتصارات متتالية على خصومهم.

كما يُذكر في هذا الشأن، الدور الكبير الذي لعبه مجلس إدارة الأزهر في دراسة أوراق القضية دراسة دقيقة في كل جلسة تعرض عليه، وفي كل جلسة يُفصح عن أدلة جديدة تؤيد قراراته السابقة وتعهد ما يقرره بالقانون دونما تحيز أو هوى. وكأنه كان صخرة قوية تحطمت عليها كل التدخلات الإيرانية والطموحات في التدرج من جعل رواق الأكراد خاصًا بالطلبة الكورد التابعين سياسيًا

مرفقة بـ دبوس في ص ٧. وهي محفوظة أرشيفيًا خطأ في هذا السجل؛ إذ أنها مؤرخة بعام ١٩٤١ م. بينما تاريخ السجل بين عامي (١٣١٢ - ١٣٢٣ هـ / ١٨٩٥ - ١٩٠٥ م).

لإيران، ثم اشتماله بعد ذلك على كل الطلبة الإيرانيين بغضٍ
النظر عن جنسياتهم.

وما ينبغي ذكره والتأكيد عليه، أن النزاع بين طلبة رواق
الأكراد كان في طور شكاوى وعرائض تُقدم هنا وهناك، وتحقيق
يُجرى هنا أو هناك، وهي ما قامت عليه أعمدة وجنابات هذا
البحث. بمعنى أن هذا النزاع لم يكن في مقدمة الاهتمامات لطلبة
رواق الأكراد عمومًا، وإنما الذي كان في المقدمة هو الهدف الأسمى
الذي تركوا بلادهم وتغربوا من أجله وهو تحصيل العلم. فطيلة
سنوات النزاع تسير العملية التعليمية بينهم بشكل مستمر، وتخرج
منهم من تخرج، ومنهم من عاد إلى بلاده داعيًا ومعلمًا، ومنهم من
بقي في مصر مفضلاً إياها معيشة ومستقرًا. والنماذج لدينا كثيرة،
لا يتعلق موضوع هذا الكتاب بذكرها، ربما تكون بابًا لمشاريع
علمية قادمة بإذن الله تعالى.

**

بنكهى زين
www.zheen.org

المصادر والمراجع

أولاً- الوثائق غير المنشورة المحفوظة بدار الوثائق القومية المصرية:

أ. وثائق الأزهر الشريف:

م	الكود الأرشيفي	عنوان الملف أو السجل
١	(5004 – 000008)	سجل صادر الجامع الأزهر (٣ جماد أول ١٣٠١-٢ رجب ١٣٠٤هـ/ ١ مارس ١٨٨٤ - ٢٧ مارس ١٨٨٧م).
٢	(5004 – 000013)	سجل صادر الجامع الأزهر إلى جهات سائرة (غرة رجب ١٣١٣هـ- ١٣ رجب ١٣١٣هـ / ١٧ ديسمبر ١٨٩٥ - أول يناير ١٨٩٦م).
٣	(5004 – 000601)	سجل وارد الجامع الأزهر (٢٩ رمضان ١٢٨١- ١١ جماد أول ١٢٨٤هـ/ ٢٦ فبراير ١٨٦٥ - ١٠ سبتمبر ١٨٦٧م).
٤	(5004 – 001106)	سجلات قيد الكشوفات وبعض الوقفيات والاصطلاحات وكشف ثمن الغلال في الفترة من (١٢٨٣-١٢٨٦هـ/ ١٨٦٦-١٨٦٩م).
٥	(5004 – 001109)	سجلات قوانين امتحان التدريس

وملخصات بعض الوقفيات والاذونات لعام ١٣١٩هـ-١٩٠١م.		
دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٦ رجب ١٣١٢ - ٩ شوال ١٣١٢هـ).	(5004 - 002143)	٦
دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (٢٩ شوال ١٣١٢ - ٥ ذو القعدة ١٣٢٣هـ).	(5004 - 002144)	٧
سجل قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (٩ صفر ١٣٢٦ - ٢ محرم ١٣٣٠هـ/ ٨-١٩٠٨م).	(5004 - 002146)	٨
دفتر قيد محاضر وقرارات مجلس إدارة الأزهر (١٩ رمضان ١٣٣١ - ٨ ذو القعدة ١٣٣٢هـ/ ١٩١٣-١٩١٤م).	(5004 - 002149)	٩
دفتر قيد محاضر وقرارات وجلسات مجلس إدارة الأزهر (١٨ شوال سنة ١٣٣٣ - ١٤ رجب ١٣٣٤هـ/ ١٩١٥ - ١٩١٦م).	(5004 - 002151)	١٠
ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في السبت (٨ ذو القعدة سنة ١٣٣٣ - ١٨ سبتمبر ١٩١٥م).	(5004 - 002151)	١١
مجموعة قرارات ومحاضر جلسات	(5004 - 002220)	١٢

مجلس الأزهر الأعلى (محرم-ذوالحجة ١٣٣٦هـ/ أكتوبر ١٩١٧-أكتوبر ١٩١٨م).		
محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩-١٩٢٠م).	(5004 - 002230)	١٣
محاضر جلسات مجلس الأزهر الأعلى (١٩١٩-١٩٢٠م).	(5004 - 002232)	١٤
سجل كويبا - خطابات من وإلى جهات مختلفة سنة ١٩١٥-١٩١٦م.	(5004 - 002368)	١٥
سجل كويبا - من وإلى جهات مختلفة ١٩١٧-١٩١٨م.	(5004 - 002372)	١٦
سجل كويبا- من وإلى جهات مختلفة ١٩١٨م.	(5004 - 002373)	١٧
سجل كويبا - خطابات من وإلى جهات مختلفة ١٩١٩-١٩٢٠م.	(5004 - 002376)	١٨
ملف أوراق جلسة يوم ٢٤ ربيع الأول سنة ١٣٣٢هـ-١٩ فبراير سنة ١٩١٤م.	(5004 - 002488)	١٩
ملف أوراق جلسة يوم ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣٢هـ-١٦ مارس سنة ١٩١٤م.	(5004 - 002489)	٢٠
ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر المنعقدة في (٤ ذو القعدة سنة ١٣٣٣هـ -١٤ سبتمبر ١٩١٥م).	(5004 - 002569)	٢١
ملف أوراق جلسة مجلس إدارة الأزهر	(5004 - 003276)	٢٢

المنعقدة يوم ٢٩ ذو القعدة ١٣٤٦ - ١٩ مايو ١٩٢٨ م.		
مشروع تعديل قانون الجامع الأزهر وما شاكله من المعاهد العلمية الإسلامية وصدق عليه من المجلس العالي للمعاهد في يوم الإثنين ٩ ديسمبر ١٩٠٩ م.	(5004 - 003771)	٢٣
مجموعة محاضر وقرارات مجلس الأزهر الأعلى (١٣٣٤هـ - ١٩١٥/١٩١٦ م).	(5004 - 003871)	٢٤

ب. وثائق عابدين:

عنوان الملف أو السجل	الكود الأرشيفي	م
ملف أوراق إلغاء إنشاء مدرسة لتخريج الوعاظ والخطباء، بتاريخ ٢١ يناير ١٩١٣ م	(0069 - 009972)	٢ ٥

ثانياً: الكتب:

١. أحمد عبد الرحيم: حركات هدّامة، دار المنارة - بيروت، ط١،
١٤١٦هـ - ١٩٩٦ م.
٢. سعاد ماهر (دكتورة): الأزهر أثر وثقافة، المجلس الأعلى
للشئون الإسلامية، القاهرة ١٩٦٢ م.
٣. عبد الرحمن زكي: بناء القاهرة في ألف عام، الهيئة المصرية
العامة للكتاب ١٩٨٦ م.

٤. علي عبد العظيم: مشيخة الأزهر منذ نشأتها حتى الآن، ج٢، مطابع الأزهر الشريف - القاهرة ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
٥. محمد عبدالله عبدالرحمن متولي: العلاقات المصرية الإيرانية من ١٩٢٨م إلى ١٩٦٧م. أطروحة ماجستير غير منشورة، أُجيزت من قسم التاريخ بكلية الآداب جامعة الزقازيق بجمهورية مصر العربية عام ٢٠٠٥م.
٦. محمود زايد (دكتور): نشاط الكُرد في مصر خلال النصف الأول من القرن العشرين، مطبوعات الأكاديمية الكوردية بأربيل ٢٠١٣م.
٧. محي الدين الطُعْمِي: النور الأبهري في طبقات شيوخ الجامع الأزهر، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٢م.





بنکھی ژین

www.zheen.org